

سلطات رئيس الجمهورية في الظروف الاستثنائية منذ صدور دستور سنة 1989

أ. مزياي فريدة

كلية الحقوق جامعة باتنة

توضع القوانين والتشريعات لتطبق بحسب الأصل في الظروف العادية، فإذا طرأت ظروف استثنائية هذه التشريعات قد لا تسعف الإدارة لاتخاذ التصرف الواجب وقد تؤدي إلى الإضرار بمصالح الدولة، لهذا يجب على الدولة في هذه الظروف أن لا تنقيد بالمشروعية وتتصرف بحسب ما يتطلبه الصالح العام. هذا يؤدي إلى توسيع قواعد المشروعية، فالتصرفات التي كانت غير مشروعة في الظروف العادية تصبح مشروعة في الظروف الاستثنائية.

إن ظهور نظرية الظروف الاستثنائية ساهم في اتساع السلطة التشريعية لرئيس الجمهورية بهدف حماية الدولة والحفاظ على أمنها واستقرارها ضد ما تتعرض له من أخطار جسيمة.

استقر الفقه والقضاء على أنه إذا تعرضت الدولة لظروف غير عادية تعرض كيانها للخطر أو تهدد أمنها للسلطة التنفيذية أن تتحرر مؤقتا من مبدأ المشروعية العادية وتتخذ الإجراءات الاستثنائية لمواجهة هذا الظرف.

إن توسيع سلطات جهة الإدارة خلال الظروف الاستثنائية يعد قيذا على الحريات العامة التي تكفلها الدساتير والقوانين. وتعد الجزائر إحدى الدول التي عاشت تحولات سياسية ابتداء بقيام الإضرابات و تبعنها المظاهرات المناهضة للنظام السياسي في 5 أكتوبر 1988 .

و طبقت حالة الحصار في 06 أكتوبر سنة 1988 و بموجبها دخل الجيش إلى العاصمة في 10 / 10 / 1988 و وعد رئيس الجمهورية الشعب بإجراء تعديلات سياسية و ستعرض على الشعب صاحب السيادة لاحقا للاستفتاء عليها، في 03 / 11 / 1988 أدخلت تعديلات بسيطة على الدستور و في 23 / 02 / 1989 عرض على الشعب للاستفتاء عليه و وافق الشعب الجزائري على الإصلاحات.

و بموجبها انتقلنا قانونا من مرحلة الحزب الواحد إلى التعددية السياسية¹ و نظمت الانتخابات البلدية في 12 / 06 / 1990 في ظل التعددية السياسية و فاز الحزب المنحل (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) بالأغلبية ، لكن سرعان ما عادت ظاهرة الإضرابات تتفاقم مما أدى إلى تدخل الجيش الشعبي الوطني و هذا في الأسبوع الثاني من الانتخابات.

¹ المادة 40 من دستور 1989 .

نتيجة ما سبق أعلنت حالة الحصار في الجزائر في ليلة 1991/06/4 إلى تاريخ لاحق، وحدد في يوم 1991/12/26 لإجراء أول انتخابات تشريعية في ظل التعددية السياسية و دولة القانون . حيث أجري الدور الأول و أعلن عن النتائج بفوز الحزب الفائز بأغلبية مقاعد البرلمان لكن الدور الثاني لم يكتب له النجاح ؟ و قدم رئيس الجمهورية استقالته للمجلس الدستوري الذي وافق بدوره عليها و أعلن عن إلغاء الانتخابات التشريعية

والواقع فإن حالة الطوارئ و الحصار من سلطات رئيس الجمهورية في الظروف غير العادية، والتي حول له الدستور بمقتضاها سلطات واسعة لأجل اتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهتها.

و في الظروف غير العادية التي قد يمر بها المجتمع تفرض بعض الأحكام الاستثنائية و هي ما يلي:

أولا : ما هي الظروف الاستثنائية ؟

تمثل الظروف الإستثنائية في ظرف الحرب التي تتعرض لها الدولة في الأوقات الصعبة وكذا الظروف التي يتعرض لها المجتمع في وقت السلم ، و ليس من الضروري أن يكون ظرف الإستثنائي عاما يشمل الدولة كلها بل يكفي أن يكون تطبيق قواعد المشروعية العادية من شأنه أن يهدد الأمن و النظام العام بأخطار جدية¹ ، فالإدارة في هذه الظروف ملزمة بأن تعمل على حفظ النظام العام وحسن سير المرافق العامة بانتظام و اضطراد.

¹ سليمان محمد الطماوي ، النظرية العامة للقرارات الإدارية ، دراسة مقارنة ، الطبعة السادسة ، مطبعة جامعة

عين شمس، 1991، ص 120 ، 121 .

إن الظروف الاستثنائية تجعل التصرفات غير المشروعة للإدارة في الظروف العادية مشروعة، أي يتوسع مجال الشرعية العادية لينشئ ما يسمى بالشرعية الاستثنائية .

ثانيا : الأساس القانوني لنظرية الظروف الاستثنائية

يرجع مجلس الدولة الفرنسي نظرية الظروف الاستثنائية إلى أساس واجبات السلطة الإدارية، لأن الإدارة ملزمة بحفظ النظام العام والعمل على سير المرافق العامة بانتظام واضطراد ، فإذا تبين أن تطبيق قواعد المشروعية العادية يحول دون أدائها لمهامها عليها أن تمتنع مؤقتا عن تطبيقها .

إن نظرية الظروف الاستثنائية فيها مخاطر جسيمة على حريات الأفراد نظرا لعدم وجود معيار حاسم يحدد ما يعتبر ظرفا استثنائيا .

لذا عمل مجلس الدولة الفرنسي على أن يحقق التوازن بين السلطات الخطيرة الممنوحة لجهة الإدارة وحقوق وحريات الأفراد وضع ثلاثة قيود وهي :

1- إن سلطات الظروف الاستثنائية يجب أن تكون بالقدر الضروري لمواجهتها .
2- خضوع جهة الإدارة في مباشرة السلطات الممنوحة لها في الظروف الاستثنائية لرقابة القضاء ، يمكن للأفراد رفع دعوى إلغاء القرارات الإدارية في الظروف الاستثنائية .

3 - التزام الإدارة بتعويض الأفراد عن الأضرار التي ألحقت بهم من جراء اتخاذ الإجراءات في الظروف الاستثنائية .

ثالثا : طبيعة نظرية الظروف الاستثنائية

اختلفت الآراء بخصوص تحديد طبيعة الظروف الاستثنائية ، يرى البعض بأنه حقا قانونيا للحكومة تمارسه دون قيود ، بينما يرى البعض الآخر بأنها مجرد عذر سياسي تبرر به الحكومة تصرفاتها أمام البرلمان لكن لا يعفيها من المسؤولية أمام القضاء ، لذا تتناول النظرية القانونية والنظرية السياسية وفق ما يلي :-

1 - النظرية القانونية

يعتبر أنصار هذه النظرية الضرورة مصدرا حقيقيا للقانون² ، فالإجراءات التي تتخذها الحكومة في حالة الضرورة تعد مشروعة ، فالقوانين الوضعية تسعى إلى حماية الدولة وإذا تعرضت مصلحتها للخطر فإن سلامة الدولة توضع فوق القانون وكل إجراء يتخذ في هذا الشأن يعد مشروعا ولو كان مخالف للقوانين المطبقة في الظروف العادية .

ويتبع عنها عدم أحقية الأفراد في الحصول على التعويض عن الأضرار التي تصيبهم من الإجراءات التي تتخذها الحكومة في الظروف الاستثنائية ، فالضرورة تكون سببا لمنع قيام ركن الخطأ كأساس للمسؤولية³ .

انتقدت النظرية على أنها نظرية دكتاتورية أكثر من كونها نظرية قانونية، لأنها تضيي الشرعية على إجراءات وتصرفات استبدادية وتعسفية .

² عمر حلمي ، الوظيفة التشريعية لرئيس الدولة في النظامين الرئاسي والبرلماني ، رسالة دكتوراه ، 1979 ، ص 258 .

³ سمير عبد القادر ، السلطات الاستثنائية لرئيس الدولة ، رسالة دكتوراه ، جامعة عين شمس ، سنة 1984 ، ص 156

رغم النقد لم يمنع جانب من الفقه الفرنسي بتزعمه هوريو وديجي يعترف بحق السلطة التنفيذية في إصدار لوائح الضرورة لمواجهة الظروف الاستثنائية التي تمر بها الدولة، وأن ما تتخذه من إجراءات لا يعد خروجاً عن القانون، لأنها تكون مجبرة على ضمان تنفيذ القوانين التي تكفل بقاء الدولة مع خضوع تصرفاتها لرقابة القضاء .

2 - النظرية السياسية أو الواقعية

وفقاً لهذه النظرية أن القانون هو وسيلة لتحقيق هدف يتمثل في حماية المجتمع والحفاظ عليه ، وأن الحكومة تمارس صلاحيات محددة منصوص عليها في الدستور، فإذا اتخذت إجراءات مخالفة للدستور أو القانون نظراً لتوافر الضرورة تكون غير مشروعة .

إن سلامة الدولة وأمنها فوق القانون ففي حالة الخطر الداهم يمكن للحكومة أن تتخذ إجراءات استثنائية مخالفة للدستور هذا التصرف ينبع من أرض الواقع ومن ثم تكون الإجراءات غير مشروعة وتخضع لرقابة القضاء .

لكن يمكن للحكومة أن تعرض هذه الإجراءات لاحقاً على البرلمان للتصديق عليها ويترتب عنه إعفائها من المسؤولية اتجاه البرلمان بينما تتحمل المسؤولية المدنية اتجاه الأفراد ، وبذلك يعتبرون حالة الضرورة عذر سياسي مقيد بشروط وضوابط .

يتبين أن النظرية القانونية التي تمنح الحكومة حق الخروج عن القانون دون أن تكون مسؤولة غير مقبولة في الأنظمة الديمقراطية ، بينما النظرية السياسية أو

الواقعية التي تعتبر الظروف الاستثنائية حق تلجأ إليه الحكومة بشروط وقيود تعد الأقرب إلى الصواب.

لكن إذا طرأت ظروف استثنائية لا يمكن مواجهتها بقواعد المشروعية العادية هل تضحى السلطة التنفيذية بسلامة الدولة وأمنها أم تتحرر من قواعد المشروعية المطبقة في الظروف العادية لتمكن من التغلب على الظروف الاستثنائية؟ قد يكون الخروج على قواعد المشروعية العادية نتيجة وجود قوانين لمواجهة تلك الظروف، أو يكون بإذن من المشرع .

الاختصاصات التشريعية الاستثنائية الممنوحة لرئيس الجمهورية تعد من الموضوعات الخطيرة لأن فكرة الظروف الاستثنائية لا تزال فضفاضة وغير دقيقة رغم محاولات الفقه والقضاء لتحديدها. ومن ثم فإن الاختصاصات التشريعية الاستثنائية فيها عطوبة على الحقوق والحريات العامة إذا لم توضع لها قيود وضوابط.

إن الخروج على قواعد المشروعية العادية يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، لكن تعتبر فكرة غامضة ومبهمة ومتغيرة من وقت إلى آخر ومن نظام إلى آخر، وهنا قد يساء استعمال السلطات التشريعية الاستثنائية الممنوحة لرئيس الجمهورية. فإن هذا الموضوع يطرح العديد من المشاكل و التساؤلات الهامة لأنه يجسد الصراع بين السلطة والحرية ، لقد اقر المشرع الجزائري حالة الطوارئ لمواجهة الخطر الذي يهدد النظام العام. لذا تناولها في المطلب الأول .

المطلب الأول: حالة الطوارئ

قد تواجه الدولة ظروف استثنائية كحدوث اضطرابات سياسية أو كوارث طبيعية كالفيضانات أو الزلازل وانتشار الأوبئة ، وهذه الظروف قد لا تجد لها الدولة حلولا في التشريعات العادية مما يستلزم عليها توسيع اختصاصات السلطة التنفيذية لتواجه الظروف الاستثنائية لتحافظ على كيان أمن الدولة.

وعليه فإن دول العالم تواجه مثل هذه الأزمات بنظام الأحكام العرفية مصر مثلا أقرت ذلك في دساتيرها المتعاقبة ونص على أحكامه التفصيلية قانون الأحكام العرفية الصادر سنة 1923 والذي ألغي بالقانون رقم 162 الصادر في 27 سبتمبر 1958¹.

ونظم القانون الوضعي في فرنسا نظرية الظروف الاستثنائية بالقانون الصادر في 09 أوت سنة 1849 والمعدل في سنة 1947 وكذا دستور 1958².

وفي الجزائر نظمت المادة 86 من دستور 1989 التي تنص على أن :
يقرر رئيس الجمهورية إذا دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ أو الحصار لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني

¹ - نص المادة 14 على أنه : " يجوز إعلان حالة الطوارئ كلما تعرض الأمن أو النظام العام في أراضي الجمهورية أو في منطقة منها للخطر سواء أكان ذلك بسبب وقوع حرب أو قيام حالة تهدد بوقوعها أو حدوث اضطرابات في الداخل أو كوارث عامة أو انتشار وباء . "

و تنص المادة 74 من الدستور المصري الصادر سنة 1971 على أن : " لرئيس الجمهورية إذا قام خطر يهدد الوحدة الوطنية ، أو سلامة الوطن ، أو يعيق مؤسسات الدولة عن أداء دورها الدستوري أن يتخذ الإجراءات السريعة لمواجهة هذا الخطر ويوجه بيانا إلى الشعب ويمرر استفتاء على ما اتخذته من إجراءات في مدة ستين يوما من اتخاذها . "

² - المادة 16 من دستور الجمهورية الفرنسية الخامسة سنة 1958

ورئيس المجلس الدستوري ، ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار إلا بموافقة المجلس الشعبي الوطني "

و تنص المادة 91 من دستور 1996 على أن: " يقرر رئيس الجمهورية، إذا دعت الضرورة الملحة، حالة الطوارئ أو الحصار، لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن، واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، ورئيس الحكومة، ورئيس المجلس الدستوري، و يتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع.

ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار، إلا بعد موافقة البرلمان، المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا".

حول الدستور لرئيس الجمهورية سلطات واسعة في الظروف الاستثنائية بموجبها يتخذ الإجراءات اللازمة لمواجهة الحالات التي حددها، هذا يؤدي إلى المساس بحقوق وحرريات الأفراد يقيدنها ويتهكها .

يتضح أن الهدف من الإعلان عن حالة الطوارئ هو المحافظة على الأمن العام ويترتب عنه تقييد الحريات العامة، ولقد جمع المؤسس الدستوري حالة الطوارئ مع حالة الحصار لكنهما يختلفان.

إن حالة الطوارئ فيها خطر على الحريات العامة يجب على رئيس الجمهورية في حالة تقرير الإعلان عن حالة الطوارئ أن يلتزم بقيود وضوابط موضوعية وشكلية .

الفرع الأول: شروط إعلان حالة الطوارئ

استقر الفقه الإداري على شروط الظروف الاستثنائية وهي وجود حالة تشكل خطر جسيم يهدد النظام العام ويعرقل سير المرافق العامة ولا تستطيع جهة الإدارة دفع الخطر بإتباع وتطبيق قواعد المشروعية العادية لعدم كفايتها أو أنها تعرض المصلحة العامة للخطر، لذا تتخذ الإدارة الإجراءات التي تؤمن النظام العام وتحقق سير المرافق العامة بانتظام و اضطراد وحماية المصلحة العامة .

بالرجوع للمادة 86 من دستور 1989 والمادة 91 من دستور 1996

يتبين أنه يجب على رئيس الجمهورية في حالة تقرير الإعلان عن حالة الطوارئ أن يتزم بالشروط الشكلية والموضوعية التالية :

أولا : الشروط الموضوعية لإعلان حالة الطوارئ

و تشمل الشروط الموضوعية على ما يلي :

I - شرط الضرورة الملحة

تمثل الضرورة الملحة في الخطر الذي يهدد سلامة الأشخاص والأموال، فلا يحق لرئيس الجمهورية أن يعلن عن حالة الطوارئ إلا إذا استدعت الضرورة الملحة ذلك¹. لأن من مهام رئيس الجمهورية القيام بمعالجة الوضع في البلاد وفق القواعد الدستورية و في حالة وجود الضرورة الملحة و بذلك يستطيع أن يقرر وجود

¹ - على إثر المساس الخطير بأمن المواطن و التعدي على السلم المدني في العديد من أجزاء التراب الوطني وقع السيد محمد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة بعد اجتماعه بالمجلس الأعلى للأمن و بعد استشارة رئيس الحكومة ورئيس المجلس الدستوري في 9 فبراير سنة 1992 على مرسوم يتضمن إعلان حالة الطوارئ.

" الجريدة الرسمية رقم 10 سنة 1992 "

حالة الطوارئ بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن و استشارة رئيس المجلس الشعبي ورئيس الحكومة و رئيس المجلس الدستوري .

2 - شرط المدة

القاعدة العامة أن يتمتع الأفراد في المجتمع بالحريات و الحقوق المنصوص عليها في الدستور و تقييد الحريات يعد استثناء، لذا يجب على رئيس الجمهورية في حالة إعلانه عن حالة الطوارئ لمواجهة الضرورة الملحة أن يحدد المدة الزمنية التي تسري خلالها حالة الطوارئ و هذا لأجل حماية حقوق و حريات الأفراد المنصوص عليها في المواثيق و الدساتير و كذلك لأجل عودة المؤسسات الدستورية إلى سيرها العادي .

لكن إذا تبين للسلطة المختصة أن المدة المحددة لإعلان حالة الطوارئ غير كافية لإعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه قبل الإعلان عنها جاز لها تمديد حالة الطوارئ شريطة أن يحصل رئيس الجمهورية على موافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه، و في حالة رفض تمديد حالة الطوارئ فإن على رئيس الجمهورية أن يقرر رفعها²، و مددت حالة الطوارئ في الجزائر بالمرسوم التشريعي رقم 93 - 02 المؤرخ في 06 جانفي 1993³ .

إن إسناد الإعلان عن حالة الطوارئ إلى رئيس الجمهورية يعد ضمان لحقوق و حريات الأفراد و يقلل من سلطات الولاية. و يكون الإعلان عن حالة الطوارئ

² - سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع، عين مليلة، الطبعة

الثانية، سنة 1990، ص 271

³ - الجريدة الرسمية العدد 08 سنة 1993

شاملا لكافة التراب الوطني أو يقتصر على جزء منه، إن الإعلان عن حالة الطوارئ يدخل ضمن اختصاصات رئيس الجمهورية ولا يجوز له أن يفوضه.

ثانيا : الشروط الشكلية

قيد المؤسس الدستوري رئيس الجمهورية في إعلانه عن حالة الطوارئ بمجموعة من الشروط الشكلية وهي:

1- اجتماع المجلس الأعلى للأمن

أن المجلس الأعلى للأمن مؤسسة دستورية يرأسه رئيس الجمهورية⁴ و يضم رئيس الحكومة ووزير العدل، وزير الخارجية، وزير الداخلية، رئيس المجلس الشعبي الوطني، رئيس أركان الجيش وغيرهم. والهدف من اجتماع المجلس الأعلى للأمن هو تقديم الآراء لرئيس الجمهورية فيما يتعلق بالخطر الذي يهدد الأمن وتبيان الإجراءات الواجب اتخاذها للمحافظة على الأمن العام .

2 - استشارة رئيس الحكومة

يجب استشارة رئيس الحكومة قبل الإعلان عن حالة الطوارئ، رغم انه عضو في المجلس الأعلى للأمن لأن من صلاحيات رئيس الحكومة السهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات، فهو يمثل السلطة التنفيذية في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لذا يستلزم استشارته لتجنب سوء تقدير الموقف واتخاذ القرارات اللازمة.

3 — استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة

أن استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة قبل الإعلان عن حالة الطوارئ يعد شرط دستوري له أبعاده القانونية والسياسية خاصة في دولة تأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات والتعددية السياسية، يتضح لنا أن هذه الاستشارة تعد من السلطات المطلقة لرئيس الجمهورية رغم أن هذا التقييد إجراء شكلي فقط.

4 — استشارة رئيس المجلس الدستوري

يعد المجلس الدستوري من أهم المؤسسات الدستورية يسهر على احترام الدستور¹ ورعاية الحقوق والحريات العامة، أن استشارة رئيس المجلس الدستوري قبل الإعلان عن حالة الطوارئ يعد تدعيما لمشروعية القرار الذي يتخذه رئيس الجمهورية .

وتساءل عن مدى دور وأهمية الشروط الشكلية السابقة؟ يتضح مما سبق أن الشروط الشكلية لا تعتبر قيود على سلطات رئيس الجمهورية في هذه الظروف بل مجرد إجراءات شكلية تتمثل في الاستشارة دون أن يلتزم بها الرئيس عند مباشرة سلطاته في الظروف الاستثنائية.

توجيه بيان للأمة

إن توجيه خطاب من قبل رئيس الجمهورية للأمة يعد من الإجراءات الواجب مراعاتها لإعلان حالة الطوارئ الذي تجسد عمليا في خطاب الرئيس محمد بوضياف عند إعلانته عن المرسوم الرئاسي رقم 92 - 44 المتضمن إعلان حالة الطوارئ في كافة الإقليم مبينا الأسباب الداعية إليه و الغاية منه، داعيا إلى الانضباط والتقييد

بروح المسؤولية وضبط النفس وتغليب المصلحة العامة للدولة عن المصالح الفردية وأشار للظروف التي طرأت في البلاد والإجراءات المتخذة لمواجهة لها وله صلاحيات واسعة قد تقيد الحريات الفردية¹، وأن البيان الذي يوجهه رئيس الجمهورية للأمة لا يعد من القيود الواردة على سلطاته هو بمثابة تبرير لما اتخذ من إجراءات.

الفرع الثاني: مرسوم إعلان حالة الطوارئ الصادر

في 09 فيفري 1992

أعلنت حالة الطوارئ في الجزائر في 09 فيفري 1992 لمدة 12 شهرا في كامل التراب الوطني ويمكن رفعها قبل هذا الميعاد. نظرا لخطورة حالة الطوارئ على الحقوق والحريات الفردية حرص المشرع على تحديد الإجراءات والسلطات الممارسة.

منحت لوزير الداخلية في كامل التراب الوطني أوفي جزء منه، وللوالي في دائرة اختصاصه سلطة اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ النظام العام عن طريق إصدار قرارات، وفي إطار احترام توجيهها الحكومة منحت لهما الصلاحيات التالية²:

- 1- تحديد أو منع مرور الأشخاص والسيارات في أماكن وأوقات معينة¹.
- 2- تنظيم تداول وتوزيع المواد الغذائية والمنافع ذات الضرورة الأولى .
- 3- تحديد مناطق الإقامة المنظمة لغير المقيمين .

¹ - تقرر حل الجبهة الإسلامية للإتقاد بعد إعلان حالة الطوارئ

² - المواد 2، 3، 4 من مرسوم الإعلان عن حالة الطوارئ

¹ - إن منع مرور الأشخاص والسيارات في أماكن معينة وفي أوقات معينة يعرف بالحظر الجزئي، وهذا يندرج ضمن اختصاصات سلطات الضبط الإداري وهو مسموح به قانونا بغرض حفظ النظام العام .

4- منع من الإقامة أو وضع تحت الإقامة الجبرية كل شخص راشد يتبين أن نشاطه مضر بالنظام العام أو بالسير الحسن للمصالح العمومية. وتحوّلت لوزير الداخلية سلطة الأمر بوضع أي شخص راشد يتبين أن نشاطه يشكل خطورة على النظام والأمن العمومي أو على السير الحسن للمؤسسات العمومية في مركز أمن في مكان محدد².

5- مصادرة العمال للقيام بنشاطهم المهني المعتاد وفي حالة القيام بالإضراب الغير مشروع فإن المصادرة تشمل المؤسسات العمومية أو الخاصة .

6- الأمر بصفة استثنائية للقيام بالتفتيش نهاراً أو ليلاً.

7- يختص وزير الداخلية والوالي المختص إقليمياً أن يأمر عن طريق قرار بغلق مؤقتاً قاعات العروض الترفيهية وأماكن الاجتماعات مهما كانت طبيعتها.

8- الأمر بمنع المظاهرات التي يتبين انه يُحتمل أن يوقع أثناءها الإخلال بالنظام والطمأنينة العمومية.

الفرع الثالث: السلطات المختصة بإعلان حالة الطوارئ

بالرجوع إلى المادة 86 من دستور 1989 و المادة 91 من دستور 1996

يتبين أن السلطة المختصة بإعلان حالة الطوارئ تتمثل في رئيس الجمهورية إذا دعت الضرورة الملحة إلى ذلك³.

² - المواد 5، 6، 7 من مرسوم الإعلان عن حالة الطوارئ.

³ - تنص المادة 148 من الدستور المصري الصادر في سبتمبر سنة 1971 على أن : " يعلن رئيس الجمهورية حالة الطوارئ على الوجه المبين في القانون، ويجب عرض هذا الإعلان على مجلس الشعب خلال خمسة عشر يوماً التالية ليقرر ما يراه بشأنه .

إن إسناد حالة الطوارئ إلى رئيس الجمهورية يعد كضمان لحقوق وحرية الأفراد ويقلل من سلطات الولاية، ويكون الإعلان على حالة الطوارئ شاملا لكافة التراب الوطني أو يقتصر على جزء منه إذ يدخل ضمن صلاحيات رئيس الجمهورية ويمنع عليه تفويضه إلى غيره ، منح رئيس الجمهورية هذه السلطات لمواجهة الأوضاع التي قد تمس بكيان الدولة على المستوى الداخلي أو الخارجي لذا تخول سلطات واسعة في الظروف غير عادية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهةها .

الفرع الرابع: أسباب الإعلان عن حالة الطوارئ

تطرق المؤسس الدستوري لأسباب الإعلان عن حالة الطوارئ في الدستور ولقد نص عن حالة الضرورة الملحة لكن ما المقصود بالضرورة الملحة ؟ أن تقدير ما يعد ضرورة ملحة أم لا يدخل في اختصاص رئيس الجمهورية. وإنما يحدد بمقتضى مرسوم الإعلان عن حالة الطوارئ ، وحددها هذا الأخير في الآتي :

1 - المساس الخطير و المستمر بالنظام العام و المسجل في العديد من نقاط التراب الوطني .

2 - التهديدات التي تستهدف استقرار المؤسسات .

ويمكن أن نشير إلى أنه من بين الأسباب التي تخول السلطة التنفيذية إعلان حالة الطوارئ وقوع كوارث طبيعية في كامل الإقليم أو في جزء منه كما هو الحال في زلزال عين تموشنت في ديسمبر سنة 1999 والفيضانات التي وقعت في الجزائر

وإذا كسب مجلس الشعب منحلا يعرض الأمر على المجلس الجديد في أول اجتماع له . وفي جميع الأحوال يكون إعلان حالة الطوارئ لمدة محدودة ولا يجوز مدتها إلا بموافقة مجلس الشعب " .

العاصمة وضواحيها في 10 / 11 / 2001 ، و زلزال 21 / 05 / 2003 الذي وقع في الجزائر العاصمة وبومراس ، لذا اتخذت الإجراءات التنظيمية اللازمة لتحقيق الأهداف التي من أجلها أعلنت حالة الطوارئ¹ .

الفرع الخامس: أهداف الإعلان عن حالة الطوارئ

لم يقف المشرع عند هذا الحد بل بين الأهداف التي من أجلها أعلنت حالة الطوارئ وهي ما يلي :

- 1- تهدف إلى استتباب النظام العام
 - 2 - وتهدف إلى تحقيق أفضل الأمن للأشخاص والممتلكات
 - 3 - وتهدف إلى تأمين السير الحسن للمصالح العمومية
- يمكن للسلطة المختصة اللجوء إلى إقرار حالة الطوارئ بهدف المحافظة على النظام العام والسير المعتاد للمرافق العامة ، ويتحدد نطاق النظام العام في الظروف العادية في الأغراض الثلاثة وهي الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة ، ويتسع نطاقه في الظروف الطارئة بالقدر الذي يضمن المحافظة على أمن الدولة وعلى مصالحها الحيوية واستتباب الأمن ودعم كيان الدولة الاجتماعي والاقتصادي .

لذا نتساءل ما هي الوسائل التي تؤمن النظام العام في الظروف الطارئة ؟ تمنح الإدارة سلطة اتخاذ إجراءات سريعة لمواجهة الظروف الطارئة بهدف حماية النظام العام ومن هذه الإجراءات ما يلي :

¹ - إن أصحاب المخلات التجارية التي تضررت في فيضانات 10 نوفمبر 2001 تطالب مصالح ولاية الجزائر عن الأضرار التي ألحقت بمحلّاتهم التجارية ، وأن الولاية شرعت في تخدم بعض المخلات التجارية دون تعويض أصحابها (جريدة الحيز الصادرة بتاريخ 6/11/2003 ص 9.

أولاً : تقييد الحقوق والحريات الفردية

في الظروف العادية إن الحريات الأساسية وحقوق المواطن مضمونة، وتضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان ويعاقب القانون الذين يرتكبون مخالفات ضد الحقوق والحرية، حرية المعتقد، حرية الرأي، حرية التجارة والصناعة، حرية الابتكار الفكري والعلمي والفني، حرية التعبير، إنشاء الجمعيات، الاجتماع، حرية المراسلات والاتصالات . ويعاقب القانون على التعسف في استعمال السلطة².

توضع قيود على حريات الأشخاص في الإقامة، الانتقال، المرور، الاجتماع، ومراقبة الرسائل والصحف³ و النشرات وتحديد أوقات فتح و غلق المحلات العامة دون التقييد بأحكام وقواعد قانون الإجراءات الجزائية.

لذلك اتخذت الحكومة الإجراءات التنظيمية اللازمة لتحقيق الأهداف التي من أجلها أعلنت حالة الطوارئ ، وأعطيت لوزير الداخلية والجماعات المحلية في كامل التراب الوطني أو في جزء منه وللوالي في دائرة اختصاصه اتخاذ التدابير اللازمة لحفظ النظام العام عن طريق إصدار قرارات وفي إطار احترام توجيهات الحكومة¹.

ثانياً : القيود الواردة على الملكية الفردية

إن المرسوم المتضمن إعلان حالة الطوارئ في كامل التراب الوطني لم يشر إلى اتخاذ إجراءات الاستيلاء على العقارات والمنقولات في الظروف الطارئة وتضمنت

² - المواد 22 ، 32 - 43 من دستور سنة 1996.

³ - قامت السلطات المختصة بحفظ النظام العام بمصادرة جريدة المنتقد والفرقان بتاريخ 18 / 08 / 1991

بسبب نشرها مقالات تدعو للتمرد والعصيان ، وتمت مصادرة جريدة النور بتاريخ 01 / 03 / 1992

¹ - المواد 2 ، 3 ، 4 من مرسوم الإعلان عن حالة الطوارئ

الفقرة الثانية من المادة السادسة تنظيم نقل المواد الغذائية والسلع ذات الضرورة الأولى وتوزيعها، وحول وزير الداخلية والجماعات المحلية والوالي المختص إقليميا سلطة إصدار قرار بالإغلاق المؤقت لقاءات العروض الترفيهية وأماكن الاجتماعات². لكن لوحظ عمليا في ظل الظروف الطارئة أن ممثل السلطة العمومية قد استولوا على منقولات أو عقارات مملوكة للأفراد لإعادة استقرار الأمن والنظام العام.

الفرع السادس: ضمانات الأفراد في حالة الطوارئ

إن قرار إعلان حالة الطوارئ يدخل من صلاحية رئيس الجمهورية ومن ثم يعد قرارا إداريا ، وتساءل هل يخضع قرار إعلان حالة الطوارئ للرقابة ؟ وهل يجوز للأفراد الطعن في الإجراءات التنفيذية للقرار والمطالبة بإلغائها أو التعويض عن الأضرار التي ألحقت بهم من جرائها ؟

يعتبر القضاء الفرنسي أن مرسوم إعلان الأحكام العرفية يعد عملا إداريا واعترف باختصاصه بالنظر في الطعون الموجهة ضد شرعية مرسوم إعلان الأحكام العرفية³.

تملك السلطة التنفيذية سلطات استثنائية⁴ واسعة ومن أجل الحفاظ على الديمقراطية وحقوق وحرريات الأفراد يجب أن تخضع تصرفاتها للرقابة، وتتمثل في الرقابة القضائية ، البرلمانية ، والسياسية.

² - المادة 7 من مرسوم إعلان حالة الطوارئ

³ - د/ محمود أبو السعود حبيب ، المرجع السابق ، ص 308 ، 309

⁴ - تضمنت المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 92 - 44 إمكانية حل المجالس الشعبية البلدية في حالة القيام بتصرفات تعسقل العمل الشرعي للسلطات العمومية ، وتقوم السلطة الوصية بتعيين مندوبيات تنفيذية على

أولاً : الرقابة القضائية

تمارس الرقابة القضائية الهيئات القضائية المختصة بتحريك الدعاوى والطعون ضد أعمال السلطة الإدارية الغير مشروعة عن طريق دعوى الإلغاء أو دعوى التعويض هذا في الظروف العادية . لذا تتساءل عن مدى حدود الرقابة القضائية وما هي الضمانات التي تقدمها للأفراد ؟

لقد استقر القضاء على أن ما يصدر من قرارات أو ما يتخذ من إجراءات من قبل السلطة التنفيذية أثناء حالة الطوارئ يعد أعمال إدارية تخضع للرقابة القضائية، ويكون للقضاء سلطة الإلغاء متى وجد المبرر القانوني وتمتد الرقابة لتشمل التعويض، وأن أسباب قيام المسؤولية الإدارية هي الخطأ المرفقي والضرر، هذا في حالة المسؤولية المنعقدة على أساس الخطأ أما المسؤولية القائمة على أساس المخاطر تقوم بتوافر ضرر خاص أو استثنائي ووجود علاقة سببية بين العمل الإداري والضرر .

ففي نظام المسؤولية الإدارية على أساس الخطأ فإن الظرف الطارئ يعني جهة الإدارة من المسؤولية لأنه يفترض عدم وجود الخطأ ، بينما في نظام المسؤولية الإدارية بدون خطأ لا يكون للظرف الطارئ أي تأثير وتكون الإدارة مسؤولة عن الضرر القابل للتعويض¹.

مستوى الجماعات الإقليمية ، هذا يعد إجراء استثنائي أحدثته السلطة التنفيذية القائمة على نظام الطوارئ ، لكن يتبين أن هذا الإجراء يعد حرقاً للمدعقراطية وفيه مساس بالحقوق والحريات .

- مرسوم تنفيذي رقم 92 - 142 المؤرخ في 11 أبريل 1992 يتضمن حل مجالس شعبية بلدية.

¹ - رشيد خلوي ، قانون المسؤولية الإدارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، سنة 1995 ، ص 135

وفي الجزائر أعلنت حالة الطوارئ منذ سنة 1992 ولها تأثير على حقوق وحرريات الأفراد المعترف بها دستوريا لكن لا نجد عمليا من لجأ إلى القضاء ليطن في أعمال وتصرفات السلطة التنفيذية. بالإلغاء أو التعويض وقد يعود السبب إلى تغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية أو يعود إلى قلة الفرد بدور القضاء في هذه الظروف رغم أن في ذلك تقييد لحقوق وحرريات الأفراد .

ثانيا : الرقابة البرلمانية

إن خضوع القرارات الصادرة عن السلطة التنفيذية في حالة الطوارئ لرقابة القضاء لا يكفي لحماية حقوق وحرريات الأفراد لذا وجدت الرقابة البرلمانية . لا بد أن يعرض قرار إعلان حالة الطوارئ على الهيئة التشريعية للموافقة عليه وتكمن مهمته في فحص مدى سلامته ومدى ملاءمته للظروف السائدة في الدولة. تضمنت الفقرة الثانية من المادة 91 من الدستور : " ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار ، إلا بعد موافقة البرلمان ، المنعقد بغرفتيه المجتمعين معا . " وتضمن الدستور صراحة وجوب اجتماع المجلس الشعبي الوطني² ، الهدف منه النظر في الإجراءات التي يتخذها رئيس الجمهورية في هذه الظروف³ .

لكن نرى بأن حالة الظروف الطارئة تمكنه من توسيع سلطاته وهذا يشجعه على التمادي في اتخاذ التدابير الاستثنائية إلى درجة الاعتداء على الحقوق والحرريات

² - المادة 87 من دستور سنة 1989 .

- المادة 93 من دستور سنة 1996 .

³ - اقترحت الكتلة البرلمانية حركة مجتمع السلم مشروع قانون لرفع حالة الطوارئ وعرضه مكتب المجلس الشعبي على الحكومة لكنها لم تستجب لهذا الاقتراح في الظرف الراهن . (جريدة الخبر الصادرة في 10 فبري 2004 ، عدد 4006 ، ص 3) .

العامة، ومن ثم يتبين أن الرقابة البرلمانية رغم أنها ضرورية وتعتبر من ضمانات مبدأ المشروعية في ظل نظام حالة الطوارئ لكنها غير مجدية ولا تكفل حماية الأفراد من تعسف الإدارة في هذه الظروف لذا وجدت الرقابة السياسية.

ثالثا : الرقابة السياسية

تناول الدستور موضوع الرقابة في الظروف العادية دون الظروف الاستثنائية⁴، وفي هذه الظروف ينفرد رئيس الجمهورية بكافة السلطات ، ولا تقوى الأجهزة القائمة بالرقابة من حيث تأكدها فيما يتعلق بصحة الإجراءات التي يتخذها في هذه الحالات .

وتمارس الرقابة الشعبية من قبل المواطنين وتمثل في حرية التعبير والاجتماع وإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي⁵ ، هذا يبين وجود أجهزة سياسية تفرض رقابتها على السلطة القائمة على حالة الطوارئ بغض النظر عن نتائجها ومدى فاعليتها .

لذا يجب أن تفرض رقابة على الأعمال التي تصدر عن السلطة التنفيذية في حالة الطوارئ سواء رقابة برلمانية أو قضائية أو سياسية كإنشاء الجمعيات السياسية بالإضافة إلى الدور الفعال الذي تؤديه الصحافة في هذا الميدان ، وإصدار الجرائد و المجلات إضافة إلى دور الأجهزة السمعية البصرية في سرد الحقائق و الوقائع.

⁴ - المواد 149 - 160 من دستور 1989 .

- المواد 159 - 170 من دستور 1996 .

⁵ - المواد 39 - 40 من دستور 1996 .

- المواد 41 ، 42 ، 43 من دستور 1996 .

خلاصة القول فإن المشرع أقر حالة الطوارئ لمواجهة الخطر الذي يهدد النظام العام ، لكن أهم ما يعيب على حالة الطوارئ هو أن تطبيقها قد يمتد إلى فترات طويلة تحت زعم أن الظروف الطارئة التي دفعت إلى تطبيقها لا تزال قائمة الأمر الذي يجعل منها خطرا بالغا على الحقوق والحريات ، في الظروف الطارئة إخلال بمبدأ الفصل بين السلطات و تقليص الصلاحيات السلطة التشريعية و انتقالها إلى السلطة التنفيذية .

المطلب الثاني: حالة الحصار

استعمل رئيس الجمهورية صلاحياته الدستورية في أحداث 5 أكتوبر 1988 أعلن بموجب المادة 119 من دستور 1976 حالة الحصار شملت منطقة الجزائر العاصمة بموجب مرسوم رئاسي بتاريخ 1988/10/06¹، نظرا لتردى الأوضاع الأمنية وتوقيف المسار الانتخابي الذي تم في سنة 1991 .

ثم استعمل رئيس الجمهورية بموجب المادة 86 من دستور 1989 وأعلن حالة الحصار في كامل التراب الوطني بموجب المرسوم الرئاسي رقم 91-196 المؤرخ في 04/ يونيو / 1991

من خلال المحوص الدستورية المنظمة للظروف الاستثنائية يتبين أنها تشكل أداة فعالة تستخدمها السلطة الإدارية عندما تواجهها ظروف استثنائية تعجز القوانين العادية عن مواجهتها لكن المشرع الجزائري لم يضع تشريعات مسبقة تحكم هذه الظروف كما هو الوضع بالنسبة للمشرع الفرنسي والمصري واكتفى بوضع مواد في الدستور تنظم حالة الطوارئ والحصار والحالة الاستثنائية . تقتضي الظروف

¹ - تضمنت المادة 52 من الدستور أن الملكية الخاصة مضمونة .

الاستثنائية السماح للإدارة بممارسة سلطات استثنائية تؤدي إلى خرق مبدأ المشروعية كتقييد الحريات الفردية ومنع ممارستها بصورة مطلقة حفاظا على الأمن والنظام وسلامة البلاد .

إن المؤسس الدستوري تناول حالة الطوارئ وحالة الحصار في المادة 91 وقيدهما بشروط موضوعية وشروط شكلية ، هل تختلف حالة الطوارئ عن حالة الحصار أو هما حالة واحدة.

يرى غالبية الفقه أن حالة الطوارئ تختلف عن حالة الحصار التي ترتبط بالأعمال التحريمية أو المسلحة، حيث تنقل اختصاصات السلطة المدنية في ممارسة نشاط الضبط الإداري إلى السلطة العسكرية التي تحل محلها²، والتي تمنح سلطات استثنائية واسعة كالفتيش ليلا ونهارا والبحث عن الأسلحة... إلخ. وتنتظر المحاكم العسكرية في المخالفات التي يرتكبها المدنيون .

المطلب الثالث: الحالة الاستثنائية

والواقع فإن المشرع يضع القوانين لتحكم الظروف العادية وتطبق على أوضاع معينة مقدرة سلفا ، فإذا طرأت ظروف استثنائية تكون الإدارة في حاجة إلى

² - A . Mahiou , *Cours d'institutions administratives* , 3^e éd., Alger , Office des Publications universitaires, 1981 , p. 280-281.

-André de Laubadère . Jean Claude Venesia, Yves Gaudemet , *Traité de droit Administratif* . , 15^e édition , L . G . D . J , 1999, vol. I, p. 863- 864

-سعيد بو الشعير ، المرجع السابق ، ص 269.

- أحمد محيو ، محاضرات في المؤسسات الإدارية ، المرجع السابق ، ص 420 وما بعدها.

- مرسوم رقم 91 - 196 تضمن تقرير حالة الحصار الصادر في 4 جوان سنة 1991 ، جريدة رسمية عدد 29 سنة 1991.

- كامل ليلة ، الرقابة القضائية على أعمال الإدارة ، 1970 ، ص 79 - 81.

مبادئ وقواعد تتناسب مع هذه الظروف لذا يجب إطلاق صلاحيات الإدارة لكي تستطيع مواجهة هذه الظروف حتى ولو أدى ذلك إلى عدم تقيدها بالقوانين السارية وخروجها على النص التشريعي¹. لأن المشرع لا يستطيع أن يتوقع ويدرك كل الأزمات التي يمكن أن تمر بها الدولة ليضع القوانين اللازمة لمواجهةها خاصة التي تحتاج إلى سرعة للتغلب عليها. عم

في حالة ما إذا كان الوضع أكثر خطورة ا كان عليه عند تقرير حالة الطوارئ أو الحصار²، و أن الخطر يوشك الوقوع على مؤسساتها الدستورية أو على استقلالها أو على سلامة تراها .

تنص المادة 93 من الدستور على أن: " يقرر رئيس الجمهورية الحالة الاستثنائية إذا كانت البلاد مهددة بخطر داهم يوشك أن يصيب مؤسساتها الدستورية أو استقلالها أو سلامة تراها.

و لا يتخذ مثل هذا الإجراء إلا بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة والمجلس الدستوري و الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن ومجلس الوزراء.

تخول الحالة الاستثنائية رئيس الجمهورية أن يتخذ الإجراءات الاستثنائية التي تستوجبها المحافظة على استقلال الأمة والمؤسسات الدستورية في الجمهورية. يجتمع البرلمان وجوبا... "

¹ - فؤاد العطار ، القضاء الإداري ، دراسة مقارنة لأصول رقابة القضاء على أعمال الإدارة وعمالها ومدى تطبيقها في القانون الوضعي ، دار النهضة العربية القاهرة ، 1968 ، ص 67

² - أو صديق فوزي، الوافي في شرح القانون الدستوري ، الجزء الثالث ، الطبعة الأولى ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1994 ، ص 135 .

نظرا لخطورة الحالة الاستثنائية على حريات و حقوق الأفراد أورد المشرع عليها قيودا موضوعية وأخرى شكلية تتمثل في الآتي :

الفرع الأول: القيود الموضوعية

تكمن في الخطر الذي يهدد مؤسسات الدولة الدستورية أو استقلالها أو سلامة ترابها، فإن هذا الخطر يستلزم اتخاذ إجراءات إقرار الحالة الاستثنائية.

أولا : قيام الخطر

إن وجود خطر وشيك الوقوع يعنى قيام حالة واقعية تنذر بضرر يهدد أو يصيب مؤسسات الدولة هذا أدى بالمؤسس الدستوري بأن يضع إطارا قانونيا استثنائيا بموجبه يسمح للسلطات الإدارية بأن تتخذ الإجراءات السريعة لمواجهة الخطر الذي يهدد كيان الدولة ونرى أن يكون الخطر قائما وجسيما.

ثانيا : أن يهدد الخطر مؤسسات الدولة الدستورية أو استقلالها أو سلامة ترابها

يقصد بها تلك الأعمال التي تهدد أو تصيب المؤسسات الدستورية أو سلامة إقليمها سواء بالتهديد خارجيا أو داخليا كوقوع اضطرابات أو تمرد أو عصيان.

الفرع الثاني: القيود الشكلية

تتمثل القيود الشكلية في استشارة بعض الأشخاص والمؤسسات الدستورية وتمثل فيما يلي :

أولا : رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة

إن للمؤسسة التشريعية دور هام على المستوى الداخلي، لذا ألزم المؤسس الدستوري رئيس الجمهورية قبل أن يقرر الحالة الاستثنائية أن يستشير رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة.

ثانيا : المجلس الدستوري

ألزم المؤسس الدستوري رئيس الجمهورية قبل أن يقرر الحالة الاستثنائية استشارة المجلس الدستوري لرعاية الحقوق والحريات العامة ويكون قراره شرعيا.

ثالثا : المجلس الأعلى للأمن

إن الخطر الذي يهدد الدولة يتمثل في الخطر الداخلي لذا أوجب المؤسس الدستوري سماع رأي المجلس الأعلى للأمن لتشخيص الخطر من الناحية الأمنية وتحديد الإجراءات اللازمة لمواجهته.

رابعا : مجلس الوزراء

يزأس رئيس الجمهورية مجلس الوزراء¹ ويتألف من الوزراء الذين يشكلون الحكومة، وأن الاستماع إلى رأي مجلس الوزراء يساهم في اتخاذ القرار المناسب لمواجهة الحالة الاستثنائية .

الفرع الثالث: الآثار القانونية التي تترتب عن إقرار الحالة الاستثنائية

لرئيس الجمهورية أن يسن تشريعات في شكل أوامر تتخذ في مجلس الوزراء² لمواجهة الحالة الاستثنائية لا تعرض على السلطة التشريعية بعد إصدارها. وبذلك تتسع سلطات رئيس الجمهورية في الحالة الاستثنائية و يتحدد نطاق ومجال الحريات

¹ 2- الفقرة 4 من المادة 77 والفقرة 4 من المادة 124 من الدستور.

³ - عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري ، المرجع السابق، ص91.

العامّة. ويجتمع البرلمان وجوبا لأجل متابعة الأوضاع وإقرار التوصيات اللازمة والمناسبة³، وتنتهي الحالة الاستثنائية بانتهاء أسبابها ووفقا للأشكال و الإجراءات التي بموجبها تم الإعلان عنها.

المطلب الرابع: حالة الحرب

تواجه الدول أزمات الحرب بنظام الأحكام العرفية نظمها القانون الوضعي في فرنسا ومصر، تكون أشد من الحالة الاستثنائية فلا تكون البلاد مهددة بخطر داهم بل يشترط أن يكون العدوان واقعا أو على وشك الوقوع.

نصت المادة 95 من الدستور على أنه: "إذا وقع عدوان فعلي على البلاد أو يوشك أن يقع حسبما نصت عليه الترتيبات الملائمة لميثاق الأمم المتحدة، يعلن رئيس الجمهورية الحرب، بعد اجتماع مجلس الوزراء والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة يجتمع البرلمان وجوبا ويوجه رئيس الجمهورية خطابا للأمة يعلمها بذلك".

يشترط في حالة الحرب توافر شروط موضوعية وشروط شكلية وهي ما يلي:
الفرع الأول: الشروط الموضوعية تمثل الشروط الموضوعية لإعلان حالة الحرب في اشتراط وقوع العدوان أو يكون على وشك الوقوع أي الاعتداء على البلاد أصبح حتميا يتضح ذلك من خلال التحضير العسكري وحشد الجيوش والقيام بالأعمال التخريبية... إلخ.

الفرع الثاني: الشروط الشكلية

يتضح من المادة السابقة أنه إذا وقع عدوان خارجي أو كان على وشك الوقوع وفق ما نصت عليه المواثيق الدولية ، من صلاحيات رئيس الجمهورية إعلان الحرب بعد اجتماع مجلس الوزراء والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة .

أولاً : اجتماع مجلس الوزراء

يشترط اجتماع مجلس الوزراء الذي يرأسه رئيس الجمهورية لكن هذا الأخير غير ملزم برأي الوزراء رغم أنه هيئة تتم على مستواه مناقشة المواضيع المطروحة ، حيث يكتفي الرئيس بالاجتماع بالمجلس قبل إعلان قرار حالة الحرب .

ثانياً : الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن

يشترط قبل الإعلان عن حالة الحرب الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن لما له من مؤهلات وقدرات لتقدم الاستشارة العسكرية والحربية لرئيس الجمهورية نظراً لخطورة الظرف يمر به المجتمع والمؤسسات الدستورية ، وما دام رئيس الجمهورية هو رئيس المجلس بعد الاستماع لأعضائه له أن يتخذ القرار النهائي .

ثالثاً : استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة

إن الاستشارة غير ملزمة غير ملزمة لتقيد رئيس الجمهورية، لكنها ضرورية لأن عليه أن يستمع إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة إذا أراد إعلان الحرب.

رابعاً : اجتماع البرلمان وجوباً

في حالة إعلان الحرب يجتمع البرلمان وجوباً، إن تقرير إجتماع البرلمان وجوباً يدل على أن المجلس يبقى مجتمعاً ويمارس صلاحياته بما يتماشى وظروف الحرب، لذا تتراجع الحقوق والحريات الفردية وتحل محلها المصلحة الوطنية وحماية الأمة ومؤسستها¹.

خامساً : توجيه خطاب للأمة

يوجه رئيس الجمهورية خطاباً للأمة وبموجبه يوقف العمل بالدستور طيلة مدة الحرب ويباشر رئيس الجمهورية جميع السلطات في الدولة¹. وإذا انتهت المدة الرئاسية لرئيس الجمهورية فإنها تمتد إلى نهاية الحرب ، وفي حالة ما إذا استقال رئيس الجمهورية أو توفي أو وقع له مانع آخر تمنح كافة صلاحيات رئيس الدولة التي تتطلبها حالة الحرب إلى رئيس مجلس الأمة ، وإذا اقترن شغور رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الأمة تسند وظائف رئيس الدولة لرئيس المجلس الدستوري.

يقرر رئيس الجمهورية التعبئة العامة في مجلس الوزراء بعد الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة كل من رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة². والتعبئة العامة هي جعل جميع المرافق العامة والخاصة وكل ما يهيم المجهود الحربي

¹ - سعيد بو الشعير ، المرجع السابق ، ص 280 .

¹ - المادة 96 من الدستور.

² - المادة 88 من دستور سنة 1989 ، المادة 94 من دستور سنة 1996 .

من أفراد وعتاد وأموال تحت تصرف الحكومة³ ، ويترتب على إعلان التعبئة العامة انتقال القوات المسلحة من حالة السلم إلى حالة الحرب⁴ .

خلاصة

إن المشرع الجزائري لم يضع تشريعات مسبقة تحكم الظروف الاستثنائية كما هو الحال بالنسبة للمشرع الفرنسي والمصري إذ اكتفى بالنصوص الدستورية التي تنظم بعض مواد حالة الطوارئ وحالة الحصار والحالة الاستثنائية وحالة الحرب فخلص إلى أنه بتوافر الظروف الاستثنائية يبيح للإدارة اتخاذ جميع الإجراءات لمواجهة الموقف وتعود إلى الشرعية العادية بمجرد زوال أسباب الخروج عليها.

إن إعلان حالة الطوارئ يعد في الأصل من أعمال السلطة التشريعية لكن المعمول به أن أغلب التشريعات تسند هذه الصلاحية للسلطة التنفيذية كما في فرنسا والجزائر وتمتع بصلاحيات واسعة هذا يتناقى ومبدأ الفصل بين السلطات.

إن حالة الطوارئ تم إعلانها لمدة سنة قابلة للتجديد لكن لم تبادر السلطات القائمة عليها بعرضها على الهيئة المختصة لإبداء رأيها بشأن تمديدتها، ومازالت حالة الطوارئ قائمة في الجزائر بعد مرور إثني عشرة سنة من إعلانها رغم ظهور أصوات عديدة تنادي برفعها لكنها لم تجد صدى بحجة أن السبب الذي أعلنت من أجله لا زال قائما . لكن في الحقيقة إن الدستور يحدد شروط إعلان حالة الطوارئ وكذا مدتها وأن تمديد الحالة لهذه المدة دون مبرر، يعد خرقا للمبادئ الدستورية

³ - محمد فتوح عثمان ، الأنظمة الدستورية الجزائرية ، مجلة العلوم القانونية ، العدد الأول ، جوان ، سنة 1982 ، ص 119 .

⁴ - سليمان محمد الطماوي ، المرجع السابق ، ص 107 - 110 .

وفيه إعتداء على الحقوق والحريات الفردية نظراً لما يتمتع به وزير الداخلية و الولاية من سلطات واسعة .

إن الهدف من إعلان حالة الطوارئ أو الحصار يتمثل في حماية أمن ووحدة الدولة وإعادة استقرار الأمن والنظام العام والسير الحسن للمرافق العامة ومؤسسات الدولة الدستورية والحفاظة على أمن وممتلكات المواطنين.

أورد المؤسس الدستوري حالة الطوارئ والحصار في نفس المادة لكنهما تختلفان من حيث درجة التأثير على الحريات العامة وأن السلطة تنتقل في حالة الحصار إلى القطاع العسكري . يتضح أن الظرف الاستثنائي ينطوي على مخاطر جسيمة تهدد حريات وحقوق الأفراد .

عرض کتب

و رسائل جامعیت

الحكم، والإقتصاد والمجتمع في المغرب
 الحمادي (395-1004/547-1152)

إعداد: علاوة عمارة

أطروحة دكتوراه، جامعة باريس الأولى - السوربون، 2002، 774 ص.

لقد رفض الخليفة عمر بن الخطاب طلب النخب العسكرية العربية المتواجدة بمصر بخصوص القيام بحملة عسكرية لفتح المنطقة التي ستعرف قرنا بعد ذلك باسم بلاد المغرب، و هذا حفاظا على سلامة الجند الإسلامي من أي مغامرة في بلاد اشتهرت "بفرقتها". بعد تولي الخليفة عثمان بن عفان أمور الأمة الإسلامية، عرف قادة الفتوحات بأن سكان التغور الغربية لدار الإسلام كانوا من البربر الذين التقوا ببعض قبائلهم في منطقة برقة، و هذا ما أدى بجيش مصر إلى التوجه لفتح عالم جديد عرف باسم بلاد البربر. سلسلة من الحملات العسكرية خلال مدة 70 سنة تمكنت من وضع حد للسيطرة البيزنطية و قضت على مقاومة المجتمعات القبلية البربرية.

* رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة السوربون (باريس الأولى) بتاريخ 4 جويلية 2002 أمام اللجنة المكونة من فرانسواز ميشو (مشرفة)، كريستوف بيكار (رئيس)، غيمبال مارتنيز غرو (مقرر)، و عبد الرحيم سكفالي (رئيسا شرفيا). و قد منحت للرسالة تقدير مشرف جدا مع التهئة بالإجماع.

السادة الجدد لبلاد المغرب استقروا بإفريقية معتقدين إمكانية حكم العالم البربري بسدون عوائق، لكن المجتمعات البربرية التي دخلت بشكل تدريجي في الإسلام ثارت ضد رموز الخلافة الأموية و تحول النزاع في زي الخارجية إلى كفاح مرير ضد الوجود العربي. المجتمعات القبلية فشلت في تأسيس حكم مركزي، و لهذا نجدها تقوم بمساندة شخصيات عربية لإنشاء كيانات سياسية مستقلة عن بلاط دمشق و من بعده نظام بغداد. و كانت الأسرة الفاطمية من بين أقوى الكيانات المشرقية التي أسست ببلاد المغرب و التي اعترفت قبل مغادرتها إفريقية بالخصوصية البربرية: عالم بشري و جغرافي من الصعب حكمه، و لهذا نجدهم يغادرونه ويستقرون بالقاهرة في وسط ضعيف النزعة القبلية، بعدما ولوا على حكومة المغرب بلكين بن زيري، أمير قبائل صنهاجة بمنطقة التطري.

وصول صنهاجة إلى حكم بلاد المغرب كان بمثابة امتحان عسير للبربر والمتمثل في وضع نظام سياسي منسجم لحكم المنطقة، و الذي ازداد حدة مع تفكك الوحدة القبلية الصنهاجية بتفرق البيت الزيري في نهاية القرن العاشر الميلادي. أبناء الأمير بلكين تنافسوا على حكم الأقاليم للسيطرة على الموارد الجبائية و أسسوا ثلاث سلالات في إفريقية، و المغرب الأوسط و غرناطة. في المغرب الأوسط كانت عملية البناء السياسي و الإداري للدولة أصيلة إلى حد كبير نظرا لبقاء المنطقة مهمشة على مسرح الأحداث و تميزها كذلك بتشعب تركيبها القبلية. دراسة السلالة الحمادية التي حكمت المغرب الأوسط توضح لنا بدون شك عملية تنظيم الحكم عند أوائل الدول البربرية في ظل الإسلام.

هذه الفترة تتزامن مع الميلااد الجغرافي للمغرب الأوسط و تتميز كذلك بعودة السيطرة البربرية و هذا ما شجعني على البحث في الكيفيات المستعملة في التنظيمات السياسية للسلالات البربرية في القرن الخامس الهجري. و في الأخير نقول بأن هذه الفترة اعتبرت الدراسات الحديثة بمثابة الأزمة التي كانت حدا فاصلا بين الحضارة و الخراب في بلاد المغرب و بالتالي فهي تسمح للباحث من الكشف عن عوامل التقدم و التأخر.

رأيت بأنه من الضروري قراءة الدراسات السابقة حول الفترة الحمادية وهذا لمعرفة ما تم التوصل إليه من نتائج و استخراج نمط المقاربات المتبعة. فبعد اكتشاف موقع قلعة بني حماد من طرف المستشرق الفرنسي ميكاس (Méquesse) سنة 1869 ظهرت إلى الوجود مجموعة من الدراسات حول تاريخ السلالة الحمادية و عمران القلعة. فقراءة هذه الدراسات بأبعادها التاريخية، والأركيولوجية، و الفكرية، و الأدبية، تسمح لنا من تمييز ثلاث مقاربات رئيسية:

المقاربة الأولى مثلتها طائفة الأركيولوجيين الذين تعاقبوا على إنجاز حفريات قلعة بني حماد، والذين عكفوا على دراسة الجوانب المتعلقة بالهندسة المعمارية للقلعة و كذلك التاريخ الحديث للسلالة الحمادية و هذا اعتمادا على كتب التاريخ العام و الجغرافية الوصفية المترجمة إلى اللغة الفرنسية. و من بين المنضوين ضمن هذا الاتجاه نجد بول بلونشي (Paul Blanchet) و الجنرال دوبايلي (Le Général de Beylié) و ليسان غولفان (Lucien Golvin) و أخيرا رشيد بورويبة.

المقاربة الثانية مثلها مجموعة من المؤرخين الفرنسيين خلال الحقبة الاستعمارية و على رأسهم الهادي روجي ادريس (Hady Roger Idris)، و قد قام هذا الاتجاه بكتابة التاريخ الحمادي في إطار تاريخ المغرب الوسيط، و جعلوه متصل بالهجرة الهلالية التي وصفوها بالكارثة و بأكبر حدث في تاريخ المغرب الوسيط.

المقاربة الثالثة تعود جذورها إلى سنوات العشرينات من القرن الماضي وهي الفترة المتميزة بتطور الكفاح السياسي ضد السلطات الاستعمارية في بلدان المغرب. و أهم من مثلوا هذا التوجه هم العناصر المنتسبة أو المتعاطفة مع جمعية العلماء المسلمين الجزائريين من أمثال الكاتب التونسي عثمان الكعاك (1925)، و مبارك الميلسي (1927)، و عبد الرحمان الجيلالي (1954). و قد حاول هؤلاء كتابة تاريخ الحماديين في إطار تاريخ الوطن الجزائري، اعتمادا أساسا على كتاب العبر لابن خلدون وفق قراءة عاطفية و قومية. كما يضاف إلى هذا التوجه بعض الباحثين المتأخرين (عبد الحليم عويس (1975)، أحمد بورزاق (1975)، عبد الحميد خالدي (1983)، الذين درسوا الحماديين بمقاربات تقترب من توجه المؤرخين الوضعيين.

هذه المقاربات ساهمت في توضيح التاريخ الحداثي و المعماري للحماديين من دون إبراز الجوانب الأخرى المتعلقة بالذهنيات و الأفكار و النظم. لقد ارتكزت على رسم صور للنصرعات القبلية من أجل إبراز دور الأمير و حملاته العسكرية. و نفس النقص ينطبق على الدراسات الأثرية التي أهملت البيئة التاريخية التي تم فيها تشييد المرافق الحضرية.

لقد عملت على تجديد هذه المقاربات و تطبيق المناهج الحديثة المتبعة في الدراسات التاريخية و على الخصوص المتعلقة منها بالعلوم الاجتماعية و علم الآثار التوسعي (New Archeology) ، و هذا على ثلاث مراحل: قراءة و فحص لكل المصادر المتوفرة المطبوعة منها و المخطوطة، و هذا ما مكنتني من تحليل النظم السياسية و تطورها و الذي سمح في النهاية بدراسة مهمة للبناءات الاقتصادية والاجتماعية.

كان من الضروري تناول المصادر العربية منها و اللاتينية لدراسة الإمارة الحمادية و تتبع جميع التحولات التي حدثت في بلاد البربر. و تتميز المادة الخيرية المتعلقة بتاريخ الحماديين بتفرقها وورودها في مصادر خارجية مغربية، و أندلسية، و مشرقية. دراسة التنظيمات السياسية و الرؤية القبلية لنظام الحكم استلزمت استغلال عدد مهم من المصادر المندرجة ضمن التاريخ الحولي و التاريخ الأسري، والتي تطرح لنا بعض المشاكل لضياح المؤلفات الأصلية. أول هذه المصنفات هي كتاب " تاريخ افريقية و المغرب" و تذييلاته الثلاث. المؤلفون الأربع له انتسبوا إلى بلاط الأمراء البادسيين بالقيروان ثم بالمهديّة: الرقيق القيرواني (ت 1029/420)، وابن شرف القيرواني (ت 1071/460)، و ابن شرف الابن، و ابن أبي الصلت (ت 1134/529). هذه الكتابة البلاطية أرادت إعطاء شرعية للحكم الباديسي على حساب الحماديين من خلال تصوير ملكهم و حصره في صورة المدينة-الدولة (La Cité-Etat). هذه الإيديولوجية المعادية للحماديين برزت خصوصا في الاستعمال المستمر لمصطلح " صاحب" القلعة ثم فيما بعد بحماية للإشارة إلى الأحداث المتعلقة بالحماديين. هذه النظرة الباديسية نجدها كذلك في كتاب " الجمع

و البيان في أخبار القيروان ". هذا الكتاب الضائع أخذ عنه العديد من المؤلفين كـابن الأثير، وابن خلكان و النويري. مؤلف كتاب " الجمع و البيان" ما هو إلا ابن شداد الصنهاجي (ت بعد 1204/600) المنحدر من العائلة الباديسية والمعاصر لآخر أمرائها.

في مقابل الكتابة التاريخية الباديسية برزت بصورة محدودة النزعة البلاطية الحمادية في كتاب " النبذة المحتاجة في أخبار صنهاجة بافريقية و بجاية" لابن حماد الصنهاجي (ت 1232/628)، المنحدر من العائلة الحمادية و المعاصر لآخر موظفيها بجاية. هذا الكتاب كذلك ضائع و استغل لحسن الحظ من طرف ابن الخطيب، و ابن خلدون، و التحاني. ابن حماد قدم نظرة حنينية مغايرة للإيديولوجية الباديسية و أكد شرعية و انتساب الحماديين مثل الباديسيين لصنهاجة. المقتطفات التي وصلتنا من تاريخ حماد تؤكد سكوت الكتابة التاريخية الباديسية عن معظم أحداث التاريخ الحمادي و تقدم البعض منها برؤية مخالفة.

يضاف إلى المصادر الحولية و السلالاتية عدد مهم من المؤلفات البيوغرافية، و الكتب الجغرافية، و الجامع الفقهي، و كتب النوازل، و الوثائق العبرية و اللاتينية، و العديد من المعطيات الأركيولوجية.

هذه المصادر المتنوعة سمحت لي بدراسة كيمييات ميلاد حكم مركزي من خلال التعرض إلى وضع التنظيمات الخاصة بنظام الدولة الوسيطة التي أكملت ثم خلفت التنظيمات القبلية، و هذا ما قادي في النهاية إلى اعتماد الدورة الخلدونية. كما نعرف، ليس هناك مجتمع بدون حكم في نظر ابن خلدون. الوصول إلى الحكم و بناء حاضرة يبقى هدف كل قبيلة تحقق فيها الإجماع حول قيادة موحدة و على

رأسها الشيخ. الدولة ستمر بعد ذلك بدورة تنتهي في الأخير بعد نهاية عصبيتها باختفاء الجيل الثالث الذي عاش في أحضانها. هذه النظرة إلى التاريخ المؤسساتي سمحت لي بإبداء تصورات حول العلاقة بين التطور الدوري لنظام الحكم من جهة والنشاطات الاقتصادية و النسيج الاجتماعي و الإنتاج المعرفي من جهة ثانية.

ابتداء من القرن العاشر الميلادي، بدأت الدولة، التي تعني التناوب السلالاتي، في خلافة مفهوم "الأمة" بسبب التفكك السياسي لوحدة دار الإسلام. في بلاد المغرب، هذه الوضعية ازدادت حدة بعد مغادرة الفاطميين صيرة المنصورية و استقرارهم بالقاهرة المعزية، و نشأة الحكم الحمادي بالمغرب الأوسط. هذا الأخير صور لنا نموذج "الدولة" البربرية في بلاد المغرب من خلال مروره بالأربع مراحل للدورة الخلدونية.

في المرحلة الأولى تستولي القبيلة بقيادة شيخها على مجموعة من الأراضي بنية بناء حكم مركزي و التي نجدها عند حماد بن بلكين الذي تمكن من انتزاع عمالات المغرب الأوسط بفضل الاتفاق المبرم مع أبناء العمومة في القيروان سنة 1004/395، حيث تمكن بعدها من بناء مدينة لإيواء حكمه تمثلت في اختطاط قلعة بني حماد سنة 1007/398. كانت هذه المرة الأولى التي تمكن فيها البربر من تكوين حكم مركزي محترم من طرف المجتمعات القبلية منذ الفتح الإسلامي. اختيار مكان بناء المدينة في جبل عجيسة بعيدا عن مركز ثقل انتشار قبائل صنهاجة يطرح جملة من التساؤلات، لكن التبع الدقيق لبناء الإيديولوجية الحمادية يسمح لنا من الوصول إلى إجابة. لقد اختار مؤسس السلالة الحمادية المكان الذي سبق وأن بنى فيه الخليفة الفاطمي المنصور مصلى لأداء صلاة عيد الفطر سنة 335هـ/

925، و هذا من أجل إعطاء شرعية تاريخية لعمله. حماد سنجده يثور سنوات بعد ذلك ضد الولاء الروحي لبلاط القاهرة بعد أن تجاهله الخلفاء الفاطميين في عملية التقليد. و لهذا فإن الحكم الحمادي الفتي واجه صعوبات حمة لتحويل تنظيماته من طور القبيلة إلى طور الدولة الوسيطة. و من بين هذه العقبات نذكر مقاومة المجتمعات القبلية الريفية ممثلة في بطون عجيصة و زناتة. كما أن تحويل حكم حماد إلى نظام الإمارة الوراثية قوبل برفض أهم العائلات المؤثرة في قبائل صنهاجة و هي المنتسبة لبني حسن، و كذلك التراع ضد بني باديس المستقرين في القيروان. و في الأخير فشل التنظيمات القبلية البربرية في بناء نموذج حكم مركزي واضح المعالم، ولهذا نجد أن أوائل الحماديين إلى غاية استيلاء الناصر بن علناس على الإمارة كانوا مترددين بين النظام الوراثي من الأب إلى الإبن و بين التقاليد البربرية الداعية إلى حكم الأكثر سنا في الأسرة الحاكمة (La gérontocratie).

المرحلة الثانية تتميز بتوطيد أركان الدولة و فيها يوظف الأمير رجال من خارج العصبية ليصبح حكمه محترم من طرف المجتمعات الحضرية و الريفية، و هذا ما يؤدي إلى نوع من الازدهار العمراني و الاقتصادي. تتزامن هذه المرحلة مع عهدي الناصر بن علناس (454-1062/481-1088) و ابنه المنصور (481-1088/498-1105)، و فيها يتم إدماج المؤسسات السياسية والإدارية المشرقية على مستوى الحكم المركزي و توسيع نطاق ممارسة الحكم ببناء قصور جديدة في القلعة و بناء مدينة جديدة للسلطان و هي بجاية. الأسرة الحمادية فسحت المجال للنخب الأجنبية عن القبيلة للمساهمة في إدارة الحكم و أحسن مثال على ذلك عائلة بني حمدون ذات الأصول العربية الأندلسية و التي جعلت مؤسسة

الوزارة وراثية. أعضاء هذه الأسرة لعبوا دورا كبيرا في تحويل المؤسسات القبلية إلى النمط الفاطمي و إعطاء دور أكبر للوزارة و استحداث ديوان الكتابة و الرسائل. كان ممن أثر هذه السياسة اختفاء مجلس رجالات صنهاجة من الحياة السياسية و فقدان قبائل صنهاجة لمناصبهم المهمة بعد الانفتاح العرقي مما جعلهم عرضة لمنافسة الجالية الأندلسية المستقرة ببجاية، و هو ما أدى في النهاية إلى نهاية عصبية صنهاجة كمحرك و حيد لسير الحكم الحمادي. في المدينة، تفوقت ثقافة التحضر على نمط حياة البداوة و هذا ما كان له الأثر على الازدهار العمراني و المهني و التجاري. سياسة نظام الحكم امتدت كذلك إلى الأرياف عن طريق الجباية و العملة التي عوضت تدريجيا المقيضة. إقتصاد المغرب الأوسط المرتكز أساسا على الزراعة تطور من خلال تكوين فضاء نشط حول قلعة بني حماد و بجاية. لكن هذه السياسة لم تستطع إحداث تغيير عميق على النسيج الاقتصادي لبلاد المغرب الأوسط، لاستمرار غلبة النشاط الزراعي و الرعوي.

في المرحلة الثالثة من النظرية الدورية الخلدونية نصل إلى الرخاء و هو ما يمثل قمة الدورة، و تتميز بسيادة الأمن و بالاستمرارية في تطبيق سياسة الأمراء السابقين نظرا لغياب الإبداعات على مستوى نظام الحكم. و يمثل الأمير العزيز بالله (498_1105/515_1124) هذه المرحلة في السلالة الحمادية حيث قال ابن خلدون عنه بأن أيامه كانت سلم و أمان. لكن من الناحية المؤسساتية و العمرانية لم يكن هناك إبداع لاتباعه سياسة أسلافه. هذا الأمن شجع على بروز ظاهرة التروح الريفي للاستقرار في المدن و على الخصوص عند بعض بطون زواوة الذين استقروا في بجاية و الجزائر. الأمن كذلك ترجم اعتراف المجتمعات القبلية الريفية

بالحكم المركزي إلى غاية استقرار القبائل الهلالية في منطقة حمزة و القلعة وهو ما سيؤدي إلى توجه اجتماعي جديد تميز باستقرار الكثير من سكان المناطق الداخلية بالمدن البحرية. زادت الهجرة إلى المدن من الازدهار العمراني و هذا ما أدى في النهاية إلى إضعاف و أحيانا القضاء على نفوذ المجتمعات القبلية البربرية و على الخصوص في بلاد عجيسة و بني برزال. على المستوى الاقتصادي، أدى الازدهار العمراني إلى تنمية النشاطات المهنية و التجارية و على الخصوص في قنعة بني حماد و بجاية اللتان أصبحتا قاعدتان إقليميتان مندججتان في الفضاء الاقتصادي المغربي والمتوسطي. و كان لإنشاء الأسواق الأسبوعية عامل أساسي في تنظيم الفضاء الاقتصادي المرتكز أساسا حول المدن و الطرق الرئيسية. كما شهدت الواجهة البحرية انتعاشا للتجارة بفضل نشاط التجار و البحارة الأندلسيين المستقرين في مختلف المدن البحرية و هذا ما أدى في النهاية إلى ظهور مجتمعات "بحرية" لازتباط أصحابها بالبحر لصيد الأسماك و المرجان و ممارسة التجارة. هذا الازدهار الاقتصادي صسجته حركة فكرية تبلورت داخل و خارج القصر الأميري. فقد استدعى الأمير العزيز بالله العلماء المستقرين في المدينة للنقاش العلمي و هذا ما أدى إلى انتشار الثقافة العربية في الوسط المحيط بالأسرة الحاكمة. هذا النموذج الثقافي انتشر بدوره في أهم مدن السلطنة، بخصائصه المتمثلة في الثقافة العربية الكلاسيكية، و الفقه المالكي، و الأدب، مكونين بذلك أهم حقول المعرفة في المغرب الأوسط. إذا كان هذا النموذج قد استطاع كسب أرضية له في المناطق الحضرية، فإنه عرف بعض الإخفاقات في بلاد زواوة و جبال الأوراس بسبب بعدها عن تأثير نظام الحكم.

في الأخير مثلت فترة حكم الأمير يحيى بن العزيز (515-547/1124-1152) مرحلة البذخ و هي المتسمة باهتمام العاهل الحمادي بالنساء و الصيد. كما تتميز هذه المرحلة كذلك باندلاع الحرب ضد عدة "مدن - دولة" إفريقية بعدما أعلنت العصيان ضد سلطة بجاية. في نفس الوقت تعرضت المدن البحرية للمغرب الأوسط و إفريقية لهجمات النورمانيين انطلاقا من صقلية و هذا ما أدى إلى تدهور الأنشطة التجارية البحرية. في الداخل شلت القبائل الهلالية الحركة التجارية على مستوى عدة محاور و أصيبت كذلك الأنشطة الفلاحية بعد مغادرة الفلاحين لأراضيهم بسبب انعدام الأمن في بعض الأرياف. يضاف إلى هذا تسلسل سنوات الجفاف في السنوات الأخيرة لحكم يحيى بن العزيز و هذا ما أدى إلى حدوث هجرة جماعية للسكان الريفيين و استقرارهم في المدن، محدثين اختلال بين الإنتاج و طلب الاستهلاك.

تراكم الأزمات أدى إلى تدمير شعبي ضد السلطة الحمادية في المغرب الأوسط و النظام المرابطي في المغرب الأقصى، فما كان من وجوه تيار التصوف إلا أن تبسوا عمليات الدفاع عن العامة من خلال إعلان تضامن مستمر مع الضعفاء. وقد ساهم كتاب " الإحياء " لأبي حامد الغزالي في إعطاء ديناميكية جديدة لتيار التصوف و تبناه العديد من فقهاء المالكية و على رأسهم ابن النحوي بقلعة بني حماد، الذي اجتاح على قرار حرق كتاب الإحياء من طرف الأمير المرابطي علي بن يوسف بن تاشفين من خلال مراسلة هذا الأخير و دعوته للرجوع إلى الصواب. هذه الوضعية سمحت لتيار التصوف من خلق مجموعات اجتماعية فاعلة و قد استغلها ابن تومرت و من ورائه مصمودة في ضرب السلطة المرابطية ثم الحمادية.

فقد تم إشاعة لقاء زعيم الموحدين بأبي حامد الغزالي لكسب تأييد العامة الموالية لأقطاب التصوف، مما نتج عنه تكوين حركة اجتماعية مناهضة لصنهاجة المشكلة لنظام الحكم. بعد أن تلاشت عصبية صنهاجة و ذوبانها في المجتمع الحضري، أصبح هذا الأخير غير قادر على الدفاع أمام شراسة المجتمعات الريفية المنضوية تحت لواء الفكرة الموحدية، و بهذا إثمار نظام الحكم الحمادي سنة 1152/547. و رغم محاولات إعادة إحياء المجد الصنهاجي بعد ذلك إلا أن المجتمع الحضري فشل في إحداث تغيير للأوضاع و بقي ضعيفا من الناحية السياسية طوال فترات العصر الوسيط مما جعله يتصف بالسكون السياسي أمام فعالية المجتمعات الريفية في تأسيس كيانات سياسية. تأسيس نظام حكم في بلاد المغرب الوسيط يتطلب إذن قدرات حربية توفرها له المجتمعات القبلية و الفلاحية، لكن بعد الاحتكاك بالحياة الحضرية، تؤول هذه الخصائص إلى الزوال.

الفترة الحمادية تمثل بالنسبة إلينا نموذج لتحول القبيلة إلى نظام الحكم المركزي، كما تمثل أيضا عودة الربر إلى حكم بلادهم و هذا تزامنا مع ظهور الأتراك على مسرح الأحداث في بلاد المشرق. تأسيس الحكم المركزي أدى إلى الميلاد الجغرافي لبلاد المغرب الأوسط و إخراج هذه المنطقة من عزلتها و إدماجها ضمن الأقاليم المهمة للمغرب الإسلامي.

القاضي النعمان : "حياته وجهوده في نشر الدعوة وتطورها
في الدور المغربي 313 - 363 هـ / 925 - 973 م"

إعداد: اسماعيل سامعي

رسالة دكتوراه، كلية الآداب و العلوم الإنسانية. جامعة الأمير عبد القادر، 2003

إن دراسة شخصية القاضي النعمان هي دراسة لملامح مرحلة متميزة في تاريخ المغرب الإسلامي، هي مرحلة الدعوة الإسماعيلية والدولة الفاطمية في دورها المغربي الممتد بين 296 و 362 / 811 و 973 ، والفترة التي تضاربت حولها الآراء لأن المصادر التي وصلتنا أحادية الطرح أغفلت عمدا هذه المرحلة لأسباب سياسية ومذهبية، الشيء الذي جعل الطابع الأسطوري في الرواية التاريخية يطغى على الحقائق التاريخية، وفسح المجال للمستشرقين من تكييف سير الوقائع حسب هواهم ولأغراضهم، وتعاون على ترسيخ طابع الغموض عند الإسماعيلية السرية خاصة بعد انقسام الدعوة إلى مستعلية ونزارية، وضعف الدولة الفاطمية واهيارها.

" أطروحة دكتوراه نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر يوم 11 جوان 2003 و قد منح صاحبها درجة مشرف جدا، و تكونت لجنة المناقشة من الأساتذة الدكتوراة موسى لقبال (مشرفا)، عبد الله بوخلخال (رئيسا)، عبد العزيز فيلاي، مختار حساني، والسعيد اعليوان.

وإذا كانت السرية أو التقية عند الإسماعيلية هي عقيدة تسببت في ضياع كثير من الجهود والأسماء، فإنها في بلاد المغرب أصبحت خاصية ملازمة لسكانه حتى يومنا، ولذلك فالقاضي النعمان لم يكن أدنى حظاً من أغلب أمثاله في ذلك العصر أو بعده، وهو من بين الدوافع الأساسية لاختياري هذه الشخصية، إلى جانب محاولتي الإسهام في سد النقص الملاحظ في الجانب الحضاري والثقافي في تاريخ المغرب العربي، وتصحيح بعض المفاهيم الخاطئة عن الإسماعيلية، ودفع التهم التي ألصقت بها، وبالقاضي النعمان أيضاً، من خلال إعادة بناء شخصيته، وذلك قصد تقديم إضافة متميزة للبحث العلمي، وللمكتبة المغربية، واستكمال ما أنجزته في مذكرة السنة الأولى ماجستير، إذ تناولت بالدراسة المذهب الحنفي ببلاد المغرب الإسلامي ودوره الاجتماعي والثقافي، وهو مشروع يختلف في بعض جوانبه لكنه يتكامل في عمومته .

كما أن هناك حقيقة أخرى يقف عليها الدارس لهذه الفترة من خلال تصفحه لمصادرها وهي ذهنية إقصاء الآخر التي لم تخص أهل فرقة أو مذهب أو فرد بل عمت الجميع من ذلك إغفال أهل السنة المصادر الفاطمية، وذلك محاولة منهم طمس آثارهم، كما أغفل كتاب الإباضية المصادر السنية، والإسماعيلية المغربية، وهو ما فعله القاضي النعمان نفسه مع المصادر السنية ورجالها، بل مع رجال الإسماعيلية أنفسهم كابن منصور اليمن الذي عاش وإياه في بلاط المعز لدين الله، ولم يتعرض أحدهما لذكر الآخر إلا ما ندر وقلت ؟

والحقيقة أن الباحث في جوانب شخصية القاضي النعمان يقف مندهشاً أمام الأدوار التي قام بها، والكم الهائل الذي صنفه، كما يتتابه الشك في كل هذا غير أن

حقيقته تبقى قائمة بالنظر إلى طبيعة الدعوة الإسماعيلية المبنية أساسا على العلم،
 وتميز العصر بالثقافة الموسوعية، بالإضافة إلى أن دور النعمان في مجالي التشريع
 الفقهي؛ ومحاولة تأصيله لفقهِه الإسماعيلي الجعفري، والتنظير للعقيدة الإسماعيلية من
 أبرز أدواره التي لا يرقى إليها الشك.

ودراسي هذه تبرز ثلاثة جوانب حضارية هامة إبان العصر الفاطمي هي:

- 1 — تطور النظرة العقديّة المتشعبة بالأراء الفلسفية والكلامية.
- 2 — حركة التشريع الإسلاميّ عموما والإسماعيليّ خصوصا.
- 3 — الحركة التاريخية لتطور المجتمع المغربي.

وأثار القاضي النعمان كلها نصب في ثلاثة محار كبرى للتيارات الفكرية

الإسلامية هي:

- أ — مجرى الفكر الفقهي والأصولي كدعائم الإسلام.
- ب — مجرى الفكر الفلسفي والكلامي كأساس التأويل.
- ج — مجرى الفكر الصوفي والشيعي الذي يصب فيه مصنفه " الهمة في آداب اتباع الأئمة ".

ورغم تعدد مواهب النعمان، وتنوع أعماله العلمية، فهو فقيه إسماعيلي، ودارس
 للأصول، ثم مدافعا عن عقيدة الإسماعيلية، وكل إنجازاته الأخرى تعد عوامل
 مساعدة أحسن توظيفها في تحقيق مشروعه المتمثل في وضع تشريع — قانون —
 للخلافة الفاطمية التي كان بعدها خلافة عالمية بما تحمله الكلمة من معنى، ولذلك
 فيمكن القول أن جهود القاضي النعمان مشروع حضاري عربي إسلامي بالمفهوم
 الإسماعيلي أو الشيعي.

وانطلاقاً من هذا الواقع الذي يحمل تناقضات عميقة تصادف الباحث صعوبات تتطلب جهداً فكرياً محفوفاً بالأخطار، ووقتاً طويلاً، وإمكانيات مادية لا يقوى عليها إلا ذو صبر وأناة، ومن بينها التعصب المذهبي الذي انعكس على ما وصلنا من مصادر إذ كان كل فريق يجهد نفسه للانتصار إلى مذهبه وعقيدته، مستخدماً وسائل التشنيع والطمس، إلى جانب ندرة المادة العلمية الموثقة، والخاصة بحياة القاضي النعمان وجهوده، وجهود آله، والتي أوردتها المصادر السنية مشوهة ومبتورة؛ إضافة إلى طابع العقيدة الإسماعيلية التي تتسم بالستر والكتمان إذ ظلت معظم مصنفات النعمان بعد انقسام الدعوة، وضعف الخلافة وانهارها في طي الكتمان حتى العصر الحديث حيث قام عدد من العلماء والباحثين بإخراج جزء منها وتحقيقه وتقديمه للناس، وبعض من هؤلاء هم من الإسماعيليين الذين يبدو أن المذهبية أثرت فيهم يتحلى ذلك في إغفالهم لبعض الحقائق التاريخية بالحذف أو التعديل أو التحريف كعارف تامر.

ولذلك نختتم على تطبيق أكثر من منهج كالمنهج التحليلي المقارن لتبيان حقيقة شخصية النعمان، وصحة معلوماته وآرائه، كما استخدمت منهج الاستنتاج والنقد في المواطن التي تندر فيها المادة العلمية المصدرية، أو التي تأتي مبتورة، وفي حياته ومصنفاته وجهود آله جمعت بين أكثر من منهج كالوصفي والنبوي والتحليلي.

ونظراً لما تكتسبه المادة العلمية من أهمية في بناء هذا البحث أفردت لها مكاناً خاصاً يكمل ما جاء في المقدمة، فقامت بعرض وتحليل المصادر والمراجع ونقدها، مبيناً مدى فائدتها بالنسبة لفصول وعناصر بحثي، ويلاحظ أن جل المصادر القديمة

سنية وبعضها أصحابها شافعيون . فهل يعود ذلك إلى أن عددا منهم من مصر، أو وفد عليها، أو لطبيعة المذهب الشافعي ورجاله ؟

وجل المصادر تنقل عن بعضها، وعن مصادر محدودة ومحددة مع بعض الإضافات القليلة أقدمها ما كتبه النعمان نفسه منها " المجالس والمسائرات"، و"افتتاح الدعوة"، و" اختلاف أصول المذاهب"؛ أما أهم المصادر التي توسعت في الحديث عنه وعن جهوده الداعية عماد الدين القرشي المتوفى سنة 872 / 1467 والذي نقل بدوره عن مصدر يبدو أنه فقد لحيدرة بن محمد بن إبراهيم " المغربي".

أما المراجع الحديثة فتأتي في مقدمتها هدية العارفين، وجهود إيفانوف، والإسماعيليين مصطفى غالب، وعارف تامر، والملاحظ على هذه المراجع الإسقاط القهري لمناهج الغرب الحديثة، وذلك من خلال الحذف المتعمد لنصوص وقرات لاسيما من المحققين الإسماعيليين إما لأنها من خصوصيات الإسماعيلية، أو لأنها تنصف بالغلو، ولا تماشى وواقع الحال وتجانب الحقيقة والمنطق.

أما محتوى الرسالة فإنه بالإضافة إلى المقدمة، وعرض وتحليل المصادر والمراجع يشمل أربعة فصول، وخاتمة، وملاحق وكشاف خاص بالمفاهيم والمصطلحات، وثبت المصادر والمراجع، وفهارس.

وقد توصلت إلى النتائج التالية:

- 1 — أن النعمان شخصية علمية وفكرية مغربية منشأ وتكوينها.
- 2 — أفادنا النعمان من خلال مصنفاته بوثائق خاصة بالمرحلة يندر وجودها في المصادر السنية.

- 3 — أسهمت هذه الشخصية بجهودها العلمية في زيادة مساحة الحرية الفكرية التي أنتجت عباقرة ومفكرين في وقته وبعده.
- 4 — يعتبر النعمان من أكبر المشرعين الإسلاميين، فقد كان فقيها إسماعيليا لم يسبقه أحد في مذهبه، ولم يأت بعده من يماثله.
- 5 — لم يكن النعمان مبدعا بقدر ما كان واسع الثقافة .
- 6 — يعد النعمان وآله نموذجا لجهود المغاربة العلمية والفكرية حيث بينوا أن سكان بلاد المغرب لم يكونوا مستهلكين للثقافة ونتائج العلم بل كانوا منتجين لها.

رسائل الخليفة عمر بن عبد العزيز
جمعا ودراسة وتحقيقا

إعداد محمد فرقاني

أطروحة دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، 2004.

هذه الرسالة تتكون من مقدمة وإحدى عشرة بابا يندرج ضمنها تسعة وثلاثين فصلا اشتملت على — 816 — رسالة والمكرر منها : — 322 —
فالمقدمة تناول فيها الباحث الأهداف المتوخاة من وراء إنجاز هذا البحث كما تعرض بالذكر والنقد للمصادر المعتمدة في البحث والمنهج الذي اتبعه في تحقيق ودراسة هذه الرسائل .

أما الباب الأول فتناول فيه بالذكر حياة أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز من ميلاده إلى استخلافه بدءا من طفولته طالبا للعلم في المدينة مرورا بولايته أميرا على الحجاز ثم علاقته بالخليفتين الوليد وسليمان بعد عزله ثم طريقة استخلافه ثم أصول منهجه السياسي

* رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر بتاريخ 27 جانفي 2004 أمام لجنة المناقشة المشكونة من الأساتذة الدكتوراة: رابح دوب (رئيسا)، غازي مهدي جاسم الشمري (مشرفا ومقررا)، سلمان نصر (عضوا)، سعود مزهودي (عضوا)، و منحت درجة مشرف جدا.

ومعامله في إدارة الدولة .

أما الباب الثاني فخصصه الباحث للرسائل الخاصة بآل بيته في قضايا مختلفة وعظيمة وسياسية .

أما الباب الثالث فخصصه للرسائل الخاصة بالمظالم من أوامره برفع كل مظلمة ورد الحقوق إلى أصحابها ومعالجة مظالم العمال وتجاوزاتهم ثم الرسائل التي يأمر فيها برفع المظالم المالية عن الرعية .

والباب الرابع خصصه الطالب للرسائل الخاصة بسياسته الإدارية ومست جوانب عديدة ذات قيمة كبرى بينت معالم فحجه السياسي في إدارة الدولة.

والباب الخامس خصص للرسائل الخاصة بالعبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج.

أما الباب السادس فخصص لرسائل موارد بيت المال وكذا للرسائل الخاصة بخدمة الأرض وأعمارها والتجارة وتداولها بالإضافة إلى الرسائل الخاصة بالإنفاق العام للدولة.

أما الباب السابع فخصصت للرسائل المتعلقة بأصول الأقضية ومناهج الأحكام وترتيب القضاة وكذا الرسائل المتعلقة بالشهادات والأيمان وأحكامهما إضافة إلى متعلق منها بالأحوال الشخصية والديون والهبات والتبرعات والعباد وتقرير أحكامهم.

أما رسائل الباب الثامن فخصصها للحدود والقصاص والديات والجنايات وإصلاح حال السجون وسجنائها وتعتبر إجراءاته في هذا الجانب شيء رائد في ذلك العصر.

أما الباب التاسع فخصصه الباحث للرسائل المتعلقة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكذا لرسائله الخاصة بسياسته تجاه آل البيت الذي حذب عليهم وأعاد إليهم حقوقهم المادية والمعنوية .بالإضافة إلى رسائله الخاصة بالقدرية — المعتزلة — وكذا تلك التي تتعلق بأهل الذمة.

أما الباب العاشر فخصص لرسائل الدعوة إلى الله بالطرق السلمية وكذا تلك المتعلقة بالجهاد في سبيل الله وما تعلق بأحكامه

في حين خصص الباب الحادي عشر لرسائله التربوية والتعليمية تكفيه منقبة أنه حقق أمنية جده الفاروق — رضي الله عنهما — بأمره بكتابة السنة النبوية بالإضافة إلى تلك الرسائل التي كتبها إلى العلماء يطلب منهم فيها أن يعظوه ولا يزكوه ثم ختم الباب بالدراسة والتحليل للأسباب التي أدت إلى وفاته.

ثم الخاتمة والملاحق الخاصة بالولاية وكذا لقضاته وجباة الخراج في عهد عمر بن عبد العزيز.

ثم قائمة المصادر التي بلغ عددها — 232 — مصدرا و— 68 — مرجعا.

يعتبر هذا البحث خلاصة تجربة أمة نهضت من كبوتها وبعد أن جعل هذا الخليفة من نفسه قدوة لرعيته فامتد الصلاح من القمة إلى القاعدة. لقد استطاع هذا الخليفة البار الذي كان في سباق مع الزمن أن يحقق رغم قصر مدة حكمه الشيء الكثير.

الحياة العلمية في الدويلات الإسلامية بالمشرق

(خراسان وبلاد ماوراء النهر)

بين القرنين الثالث و الخامس الهجريين

205هـ - 432هـ *

إعداد: نجيب بن خيرة

أطروحة دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، 2004.

خراسان هي اليوم المنطقة الموزعة بين ثلاث جمهوريات إسلامية هي : إيران، وأفغانستان، وتركمانستان. أما بلاد ماوراء النهر فهو الإقليم الذي يلي نهر جيحون، ويمثل هذا الإقليم حاليا عدة جمهوريات إسلامية هي : تركمانستان، وطاجيكستان، وأوزبكستان، وقيرغيزيا، وقازاخستان. ويلاحظ أن " تركمانستان " لها جزء من خراسان، وجزء من بلاد ماوراء النهر.

* رسالة دكتوراه توفقت بجامعة الأمير عبد القادر بتاريخ 19 أبريل 2004 أمام اللجنة المكونة من هازي مهدي الشمري (مشرقا)، بوبه بخاني (رئيسة)، اسماعيل سامعي (عضوا)، مختار حساني (عضوا)، عبد القادر بوباية (عضوا). وقد نالت تقدير مشرف جدا.

الحياة العلمية في الدويلات الإسلامية بالمشرق

(خراسان وبلاد ماوراء النهر)

بين القرنين الثالث و الخامس الهجريين

205هـ - 432هـ *

إعداد: نجيب بن خيرة

أطروحة دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، 2004.

خراسان هي اليوم المنطقة الموزعة بين ثلاث جمهوريات إسلامية هي : إيران، وأفغانستان، وتركمانستان. أما بلاد ماوراء النهر فهو الإقليم الذي يلي نهر جيحون، ويمثل هذا الإقليم حاليا عدة جمهوريات إسلامية هي : تركمانستان، وطاجيكستان، وأوزبكستان، وقيرغيزيا، وقازاخستان. ويلاحظ أن " تركمانستان " لها جزء من خراسان، وجزء من بلاد ماوراء النهر.

* رسالة دكتوراه توفقت بجامعة الأمير عبد القادر بتاريخ 19 أبريل 2004 أمام اللجنة المكونة من هازي مهدي الشمري (مشرقا)، بوبه مجاني (رئيسة)، اسماعيل سامعي (عضوا)، مختار حساني (عضوا)، عبد القادر بوباية (عضوا). وقد نالت تقدير مشرف جدا.

وفيما يتصل بخطة البحث فقد بدا لي أن تتكون من فصل تمهيدي وأربعة فصول وخاتمة.

أما الفصل التمهيدي فقد رأيت اقتضاء للسياق المنهجي أن يشمل شقين : الجغرافي والتاريخي، تناولت فيه بالتعريف جغرافية أرباع خراسان، وأقاليم بلاد ما وراء النهر وحدودهما الإقليمية المتعارف عليها، وما يتبعهما من المدن والقرى والرساتيق، وأهم النشاطات الاقتصادية فيها، وتوضيح أن الحدود الإدارية قد تتجاوز الحدود الإقليمية تبعاً لاتساع نفوذ الإدارة السياسية، مع إلقاء الضوء على ملامح الفتح الإسلامي لإقليم المشرق، وبيان مواطن الاستقرار العربي فيه، وانتشار الإسلام بين أهله.

ففي الفصل الأول : عرضت الأوضاع السياسية في إقليم المشرق وأثرها على الحياة العلمية، وقد أوضحت في بداية الفصل قراءتي الخاصة للظاهرة الاستقلالية التي طبعت الحياة السياسية مع أواخر العصر العباسي الأول، وأشارت إلى الجوانب الإيجابية والسلبية فيها.

ولما رأيت أنه من غير الممكن عرض النتائج العلمي لأي إقليم بعيداً عن الخلفية السياسية له، فقد عرضت للحديث عن تعاريف موجزة للدويلات التي تعاقبت على حكم إقليم المشرق — خلال فترة الدراسة — بدءاً بالدولة الطاهرية، وانتهاءً بالدولة الغزنوية متناولاً نشأتها، وعصر ازدهارها، ثم سقوطها وأسباب ذلك، كما تمت الإشارة إلى عناصر الارتباط بينها وبين الخلافة العباسية، مع الإلماع إلى أثر ذلك في النشاط العلمي في تلك الأقاليم.

أما الفصل الثاني : فيقع في عشرة مباحث، شملت العوامل المؤثرة في الحياة العلمية وأهم مؤسسات التعليم، قدمت لها بمبحثين عن فريضة طلب العلم في الإسلام، ثم الرحلة في طلب العلم كوسيلة من وسائل التألق العلمي، ثم عرضت مدى عناية الأمراء والحكام بالعلم والعلماء، واستعرضت مؤسسات التعليم في المنطقة : من المساجد، والكتاتيب، والمدارس، والمكتبات الخاصة والعامّة، وحوانيت الوراقين، ثم تحدّثت عن الربط والخانقاهات التي ظلت طيلة الفترة منهلاً للعلوم والعارف، ثم خصّمت الفصل بالحديث عن المجالس العلمية والمناظرات التي عقدت في هذه المؤسسات، ومشاركتها في بحث نهضة علمية زاهرة.

و الفصل الثالث : تضمن دراسة شاملة للإنتاج العلمي فيما يخص علوم الوحي، وهو أوسع فصول الرسالة حجماً؛ لأن العلوم الدينية التي تناولها شهدت اهتماماً كبيراً من أهل خراسان وماوراء النهر.

وقد أسلمتني طبيعة هذا الفصل إلى أن أقدم له بتمهيد موجز حول تصنيف العلوم في التأصيل الإسلامي مبرراً سبب إدراج العلوم الشرعية والكلامية والتصوف ضمن إطار واحد، ويّنت كيف أنه لا تفاصيل بين هذه العلوم من وجهة النظر الإسلامية، ثم عرضت للإنتاج العلمي من : علم القراءات، وعلم التفسير، والحديث، والفقه، وذكرت أشهر العلماء في هذه الميادين، وكشفت عن تراثهم، ثم قفّيت على ذلك بالحديث عن علم الكلام، وما حققه علماء الإسلام من انتصارات علمية باهرة في ساحات التزال العلمي والمناظرة والحجاج مع الفرق والنحل والطوائف المختلفة.

ثم عرضت للتصوف وأعلامه وأوردت مأثورات من حكمهم وإشاراتهم، وبسطت القول فيما تفرّدوا به من مسلك، وما خصّصوا به من ألفاظ تُعيّن مقاصدهم وهم يتحدثون عن أدواء النفوس، وأحوال القلوب، ويتشّهّدون الفناء في الله، ويرون الأنس به أشرف الأغراض، وقد تحولوا بهذه المجاهدة إلى أقباس روحية وذوقية، جعلت حياتهم أوتارا دقاقا تصدح بأعذب الألحان في عالم الأرواح والأذواق.

أما الفصل الرابع : فقد جمعت فيه الآداب والعلوم الاجتماعية والكونية، ولهذا الجمع ما يبرره، فشرع المنهج يقضي علينا أن نصوغ الفصول متوازنة فيما بينها، ومستقاربة في عدد صفحاتها. تناولت في المبحث الأول منه : الأدب وفنونه، من شعر ونثر باللغتين العربية والفارسية. مقدما لذلك عن دور العرب في إقليم المشرق، وكيف انبسط سلطانهم على تلك الشعوب، واستولى دينهم على الأفتدة، ولغتهم على الألسنة، فلم تعد العربية لغة إقليم واحد، ولا لسان شعب واحد، وإنما انطلقت مع الإسلام من بوادي الحجاز ونجد إلى حواضر أقاليم المشرق، فاستفاضت على الألسنة، وتعربت أمة الفرس، وامتزجت عناصرها المتباينة، وسارعوا إلى تعلم العربية والتكلم بها تقربا من الفاتح، واستدرازا للرزق، وتفقهها في الدين.

ولما كان تأثير لغة في لغة أخرى ليس بدعا من الأمور، ولا حادثا طريفا في تاريخ اللغات والثقافات فقد نفذت اللغة العربية إلى اللغة الفارسية وتسربت إليها، حتى امتزجت بلحمها ودمها، وأصبحت جزءا من أجزائها لا يتبته لكونها عربية فصيحة إلا أفذاذ من الباحثين، وأفراد من المحققين.

و المبحث الثاني خُصص للبحث حول العلوم الاجتماعية من تاريخ وجغرافيا ورحلات، وبيان أهمية هذا العلم عند الخراسانيين وعنايتهم به، واهتمامهم بالسيرة النبوية، وفضائل الصحابة، والكتابة في التاريخ العام، والتاريخ المحلي، والطبقات والتراجم، ثم الإشارة إلى أبرز المؤرخين والرحالة والمسالكين في ذلك العصر خلال الفترة موضوع الدراسة.

أما المبحث الثالث، فقد درست فيه العلوم الكونية مع تمهيد لبيان موقعها من المنظومة المعرفية الإسلامية، وعرض للإنتاج العلمي لأشهر علماء المنطقة، في الطب والصيدلة، والعلوم الرياضية، وعلم الفلك.

وكسان لا بد لهذه المباحث أن تتداخل أحيانا، وأن يمتد بعضها إلى قلب بعض أحيانا أخرى، فقد يرد اسم علم في أكثر من موضع من البحث، وهذا أمر طبيعي؛ لأن محاولة الفصل الهندسي الحدّي بين العلوم وأعلامها عملٌ أشبه بتدوير المربع، أو تربيعة الدائرة لا يكاد يستقيم على حال. ثم ألحقت الدراسة بخاتمة تعرض ما انتهت إليه من نتائج وتوصيات، ثم أوردت ملاحق للرسالة، تضمنت قوائم أمراء الدويلات المستقلة، وأسماء الخلفاء العباسيين، طوال فترة حكم الأقاليم الشرقية. وفي نهاية البحث أثبتت قائمة بكل مصادر ومراجع البحث، والموسوعات والمقالات، والرسائل الجامعية، والمراجع الأجنبية، والتي أسهمت كلها في الهيكل العام للدراسة.

وقبل البدء في استعراض أهم المصادر المعتمدة في هذا البحث، نوّد أن نذكر بأن هناك كتبا على أهمية بالغة في الإحاطة بتاريخ خراسان السياسي والعلمي، هي في عداد الكتب المفقودة، ولم يبق منها إلا نقولا أثبتتها المؤرخون في كتبهم الموجودة

بين أيدينا.

وكان عليّ أن أضعف الجهد لضمان استيفاء جمع المادة العلمية من مظاهها المختلفة؛ لأن الاهتمام لم يكن منصبا على ناحية علمية واحدة أو صنف من العلوم دون غيره، وإنما جرى الاعتناء الشامل بجميع التخصصات سواء منها ما يتعلّق بالجغرافيا التاريخية، أو بالتاريخ السياسي أو بالعلوم الشرعية أو العربية أو الاجتماعية والكونية.

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم مصادر البحث إلى :

- | | |
|-----------------------|--------------------------|
| 1 — المصادر الجغرافية | 3 — المصادر الأدبية |
| 2 — المصادر التاريخية | 4 — كتب التراجم والطبقات |
- والأنساب

5 — كتب الفهارس

— أما أهم المصادر الجغرافية التي أفادت في البحث هي كتاب "مسالك الممالك" للإصطخري، "والمسالك والممالك" لابن خردادبه، وكتاب "صورة الأرض" لابن حوقل، وكتاب "التقاسيم في معرفة الأقاليم" للمقدسي، ثم كتاب "معجم البلدان" لياقوت الحموي. وقد قدمت لنا هذه المصادر معلومات قيمة عن الجغرافيا الوصفية التي تورد جانبا من وصف الطرق بين البلدان المختلفة، وتقدير مسافاتهما، وتبع المنازل عليها. كما أفادتنا بأخبار عن وصف المدن، والقرى، والمحال، والكُور، والُدساكر... وبيان خططها وتقسيماتها الإدارية، وما تشتهر به من ثرواتها الزراعية والمعدنية، وصنوف التجارات. كما قدمت لنا هذه المصادر

الجغرافية نصوصا عظيمة القدر عن الأتراك والبلغار والخزر، وذكرت روايات مركسة عن الرباطات والتغور الإسلامية في خراسان وما وراء النهر وبيان أهميتها الدينية والعسكرية.

— وفيما يخص المصادر التاريخية فقد أفاد البحث منها لا سيما في فتح خراسان وما وراء النهر واستقرار العرب، والأوضاع السياسية زمن الدويلات المستقلة التي تعاقبت على حكم المنطقة، وعلاقة هذه الدويلات بالخلافة العباسية في بغداد. إلا أن كثرة الروايات وتناقضها في كثير من الأحيان يجعل مهمة المؤرخ صعبة في غربلة الروايات، والتوفيق بينها.

ولعل أهم هذه المصادر من حيث معاصرتها للأحداث هو كتاب " تاريخ الرسل والأمم والملوك" لابن جرير الطبري (ت310هـ)، وهو يعد تراثا ضخما في التاريخ الإسلامي وُضع على نظام الحوليات، انتهى مؤلفه إلى خلافة المقتدر سنة 302هـ. وقد أوضح فيه الطبري بدقة علاقة الطاهريين والسامانيين بالخلافة العباسية، وركز على دور هاتين الدولتين في توطيد الحكم في إقليم المشرق، ونشر الإسلام بين الأقوام التركية. وقد جاءت نصوصه مهمة في الفصل الأول من هذا البحث نظرا لمعاصرته الأحداث وتنقله بين أقاليم البلاد الشرقية، ومراقبته لشؤونها وأحداثها عن كتب.

كما أفاد البحث من كتاب " الكامل في التاريخ " لعز الدين بن الأثير (ت 630هـ)، وهو من أهم المصادر العربية في التاريخ العام، وقد أورد ابن الأثير

نصوصا كثيرة اعتمدت عليها في أغلب فصول الرسالة؛ لأنه يشمل القرون الثلاثة التي تناولها البحث، سواء ما يتعلق بالحياة السياسية أو ما يتعلق بتراجم العلماء.

وهو وإن كان ينقل عن الطبري والمسعودي إلا أنه انفرد بروايات خاصة، مع ذكر وفيات الأعيان في السياسة والعلم مع نهاية أخبار كل سنة يوردها، ولا يخلو الكتاب من بعض التحليلات الشيقة والدقيقة للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية الخاصة بالدولة الطاهرية والصفارية والسامانية والغزنوية. وقد استقى ابن الأثير مادته الخيرية عن إقليم المشرق من مصادر محلية كالبخري والسلامي وكرديزي، وعدد من المؤرخين المعاصرين للدويلات المستقلة.

أما ابن الجوزي (ت 597هـ) فإن كتابه "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" فيعد من أهم المصادر التاريخية الأساسية للبحث، وقد اتبع فيه المؤلف منهج الحوليات، وضمنه الكثير من أخبار العلماء وأنشطتهم، وأوردتهم حسب حروف المعجم الملحقة وفياتها عقب أحداث كل سنة.

دون ابن الجوزي أخبار الطاهريين والسامانيين والغزنويين، من أنسابهم ومنشئهم وأمرائهم، ومع أنه لا يذكر موارد معلوماته إلا أن نصوصه دقيقة وقيمة، وقد تعرفنا من خلال هذا المصدر على أنشطة بعض العلماء — خلال فترة الدراسة — ومناظرهم ومحاوراتهم، كما وفر للبحث معلومات أساسية عن بعض المدارس في إقليم المشرق.

أما المؤلف الحافظ ابن كثير (ت 774هـ) في كتابه "البداية والنهاية" فقد أوردنا بعضا من نصوصه لكونه ثقة في نقل الروايات، وهي لا تمر بين يديه دون تحرر ونقد شديدين.

ومن المصادر التاريخية التي اعتمد عليها البحث كتاب " تاريخ بخارى " للرشخي (ت348هـ) حيث ذكر فيه مصنفه أحوال بخارى وخراجها، وأرباضها وأسواقها وفتحها.. وذكر ولايات أمرائها. وهذه المعلومات لا تخلو من أهمية في بيان دور السامانيين السياسي والإداري وعلاقتهم بالخلافة العباسية.

كما تضمن البحث معلومات قيمة من كتاب " المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور " للصرفي (ت581هـ) وهو من الرحالة الذين تنقلوا بين بغداد وأصبهان ونيسابور وحران وهراة وبوشنج ودينور ولخاوند والموصل ودمشق وبيت المقدس، وتكمن أهمية هذا الكتاب أنه مختصر لمخطوط مفقود هو " السياق " لعبد الغافر الفارسي، وفيه الأخبار الجمة عن علماء نيسابور، ومدارسها ومساجدها.

ومن المصادر التاريخية المهمة الأخرى نذكر كتاب "التاريخ اليميني" لأبي نصر العتبي (ت431هـ)، ويكسب هذا الكتاب أهمية بالغة لكون صاحبه شاهد عيان على مجريات الأحداث السياسية في تلك الفترة — وبالتحديد أيام الدولتين السامانية والغزنوية — وقد أضنانى التعب في الحصول على هذا الكتاب فلم أفلح، مما اضطرني إلى الإحالة إلى مواضع النصوص في نفس الأجزاء والصفحات التي أوردتها المراجع التي نقلت عنها. وهو كتاب مهم في البحث حول علاقة الخلافة العباسية بالدولة الغزنوية، وما كان بينهما من مراسلات وما قام به الغزنويون من جهود في نشر الإسلام وتوطينه في إقليم الهند، وخاصة على أيام محمود بن سبكتكين.

أما المصادر الأدبية فلا غنى للباحث عن الرجوع إليها، ففيها معلومات قد تنفرد

بذكرها، وتُعد كتب الجاحظ من بين الكتب الأدبية التي أفاد منها البحث وهي كتاب " البيان والتبيين"، وكتاب "الحيوان"، وحتى كتاب "التبصر في التجارة" فهو في الجغرافيا الاقتصادية التي تناولت الحديث عن السلع المختلفة في خراسان ومزاياها وأثامها وتصديرها إلى بقية الأماكن.

وكتاب "عيون الأخبار" لابن قتيبة الدينوري، وكتاب "محاضرات الأدباء" للراغب الأصفهاني، وكتاب "العقد الفريد" لابن عبد ربه الأندلسي، الذي أورد جملة من توقيعات الطاهريين، وكتاب "يتيمة الدهر" للثعالبي، وهو من المصادر الجليلية التي تحدثت عن حركة الأدب وأشهر الأدباء والشعراء، مع ذكر وظائفهم وتُستف من أشعارهم، وخصّص أغلب الجزء الرابع للشعراء في مدينة بخارى — عاصمة السامانيين — من الذين تولوا المناصب الإدارية، كما تحدث الثعالبي عن ذكر مجالس الأدب في بيوت العلماء والأدباء، وحدثنا عن أعلام اللغة والنحو، وأهمية هذا الكتاب تكمن في كون معلوماته من وضع شاهد على العصر.

ومن كتب التراجم التي أمدت البحث بمعلومات غنية كتاب "تاريخ بغداد" للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد المعروف بالخطيب البغدادي (ت 463هـ —)، وهو من أجل المصادر وأعودها فائدة، حيث ذكر فيه رجال بغداد وما ورد إليها ونزل فيها وخرج منها من العلماء والفضلاء والقضاة والأمراء وذوي السلطان والأدباء والشعراء. ومن أهل خراسان وماوراء النهر منهم كثير. وقد ضمَّ هذا الكتاب فوائد جمّة، رتبها على حروف المعجم.

وكتاب " وفيات الأعيان " لابن خلكان (ت 681هـ) وهو من أوسع مصادر كتب التراجم التاريخية وأحسنها ضبطاً وإحكاماً، وأجدرها بالثقة. لتنوع موارده وكثرة مصادره التي اعتمدها في كتابه، الذي رتبته حسب حروف المعجم. قدم فيه ترجمة وافية لمشاهير أعلام المسلمين من الخلفاء والسلاطين، والأمراء والوزراء، والقضاة ورجال العلم والأدب، وأصحاب الفنون ممن برزوا في ميادين الدراسات الشرعية واللغوية والعلوم الكونية.

كما اعتمد البحث على مجموعة كبيرة من المصادر المتخصصة لتراجم رجال المذهب، فخصّ بالذكر منها ما كان أساسياً في بناء هيكل البحث، مثل كتاب "طبقات الشافعية الكبرى" لساج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت 771هـ)، وهذا المصنف بالرغم من عظيم فوائده إلا أن صاحبه لا يخلو من لومة التعصب الغالي للمذهب الشافعي، فسجدته في كثير من الأحيان يتمكّل الأدلة والحجج لينصر مذهبه، ويكفر من أنصاره، ويغمط فضل غيره.

وكتاب " شذرات الذهب في أخبار من ذهب " للمؤرخ الفقيه الأديب أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلّي ت 1089هـ). ومن كتب التراجم والطبقات نذكر أيضاً " الجواهر اللضية في طبقات الحنفية " للقرشي (ت 775هـ)، الذي تناول فقهاء للذهب الحنفي وخاصة في مدينة بلخ، فذكرهم وذكر شيوخهم وتلاميذهم ورحلاتهم. وكتاب " تاج التراجم " لابن قطلوبغا (ت 879هـ)، وكتاب " طبقات للمفسرين "، " بغية الوعاة " للسيوطي (ت 911هـ). وكتاب " هذيب التهذيب " لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، وكتاب " سير أعلام النبلاء "، و " تذكرة الحفاظ " للحافظ الذهبي (ت 748هـ). وكتاب " الأنساب " للسمعاني (ت 567هـ)،

تناول فيه الأشخاص حسب نسبتهم، وترجم لهم إما تبعا للقبائل أو المهن أو الشهرة أو المدن أو القرى وهكذا. وأفادنا في بعض مواضع البحث فيذكر العالم مع ذكر نسبه وشيوخه والطلاب الذين درسوا على يديه مع ذكر سني وفاتهم.

أما فيما يخص كتب " الفهارس " فلا نقوى على إغفال كتاب " الفهرست " لابن النديم (ت 380هـ)، الذي يعتبر عُدَّة كل باحث في التراث الإسلامي، فقد تناول فيه ذكر العلماء في كل فن، مع إيراد مصنفاتهم، سيما وأنه كان أحد الوراقين العلماء.

و الحق أن جميع مصادر الرسالة قد أسهم كلٌّ من موقعه وأهميته في إغناء محتواها فأمدّها بالحياة، ونفخ فيها من روحه، فاستوى البحث قائما عليه من روح منشئه طابع وبرهان.

أما بالنسبة للمراجع الحديثة : من كتب ومقالات، ورسائل، ومراجع أجنبية فقد يتبين القارئ كثرتها وتنوعها من خلال الاطلاع على حواشي الرسالة وثبت المصادر والمراجع المرفق بها.

وفي الختام . لست أزعم في هذه الرسالة الإحاطة أو بعضها — كبرت دعوى أدعيها — فلا تزال كثير من الموضوعات الجديدة التي تخص بناء الأمة الشثافي في أقاليم كثيرة من العالم الإسلامي تحتاج من يجمع شتاتها، ويؤلف متنافرها، ويسهل الانتفاع بها، وينظمها في عقد متناسق.

مجتمع إفريقية في عصر الولاة

تأليف نريمان عبد الكريم أحمد

القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000

383 ص (سلسلة تاريخ المصريين، 195)

عرض د. علاوة عمسارة

بعد المقالات التي نشرها هشام جعيط حول ولاية إفريقية في عصر الولاة الأمويين و التي صدرت بمجلة *Studia Islamica* سنة 1967 و *Annales*، و كذلك بعض المساهمات *économie, société et civilisations* سنة 1973، و كذلك بعض المساهمات باللغة العربية مثل دراسة موسى لقبال " المغرب الإسلامي من بناء معسكر القرن حتى انتهاء ثورات الخوارج" و كتاب عبد العزيز فيلاي " المظاهر الكبرى لعصر الولاة في المغرب و الأندلس"، صدرت منذ ثلاث سنوات دراسة شاملة بعنوان " مجتمع إفريقية في عصر الولاة" من تأليف نريمان عبد الكريم أحمد.

الكتاب عبارة عن رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة عين شمس تحت إشراف محمود اسماعيل، و هو في مجمله دراسة وصفية لأوضاع إفريقية من الفتح العربي إلى

قيام الإمارة الأغلبية، و هي الفترة المعروفة عند الدارسين بعصر الولاة، حيث كانت فيها إفريقية ولاية تابعة لمقر الخلافة في دمشق.

بعد تمهيد استعرضت فيه مختلف الحملات العسكرية التي أدت إلى فتح المغرب، تطرقت الباحثة إلى تحديد الرقعة الجغرافية لولاية إفريقية و ذكرت بأن هذه المنطقة امتدت من جهة برقة إلى مدينة بجاية، والتي احتط فيها عقبة بن نافع مدينة القيروان مراعاة للموقع الجغرافي البعيد عن خطر الغارات المفاجئة الآتية من البحر، و للموقع التجاري المتوسط لمدن إفريقية، إضافة إلى وفرة مواد البناء و مراعي الإبل. جاعلة من مدينة القيروان محورا أساسيا لدراستها، ترى الباحثة أن العرب لم يجدوا من المدن ما يستحق الذكر سوى قرطاجنة. تخطيط القيروان كان على شكل مدينة عسكرية يتوسطها المسجد الجامع و دار الإمارة، كما أن الخطط كانت موزعة على القبائل. بعدها تطرقت الباحثة إلى مرافق المدينة: المسجد الجامع، و دار الإمارة، و الأسواق، و المساجد الصغيرة، و الكتاتيب، و المواجل، و الآبار، و الخطط و الدور، و سور المدينة، و المقابر و أخيرا الأربضة.

بعد دراستها الطبوغرافية لمدينة القيروان، تطرقت نريمان عبد الكريم أحمد إلى مختلف النظم السياسية و الإدارية لولاية إفريقية، فتناولت بذلك حدود اختصاصات الوالي و سجلات تعيينه، خالصة إلى أن الوالي تمتع بسلطات سياسية وعسكرية واسعة. الخلافة لعبت دورا بارزا في إيجاد توازن بين العرب القيسية و العرب اليمينية من خلال تعيين ولاة من الفريقين لفترات محددة. و كان لأقارب الوالي دورا بارزا في الولاية من خلال توليتهم لإدارة بعض الأقاليم. النظام المالي حضني باهتمام الباحثة و على الخصوص الخراج و الجزية و الخمس و نظام الحياة

المتبع من طرف ولاية إفريقية و ما تبع ذلك من أوجه الإنفاق من عطاء و أرزاق و رواتب و الإنفاق على المراتب العامة. هذه السياسة المالية كانت بمثابة السبب المباشر في اندلاع ثورات البربر الخوارج.

النظام القضائي حضري بدراسة مختصرة لسكوت المصادر كما تقول الباحثة، و لهذا فأول قاض بالقيروان هو عبد الرحمان بن رافع التنوخي ابتداء من عام 80هـ/699م خلال ولاية موسى بن نصير، لأن البلاد لم تكن مستقرة لتعيين قاض خلال السنوات الأولى للتواجد الإسلامي بالولاية. فيما يخص الجيش، فقد تكون من رجال الفتوحات: العرب اليمينية، و العرب الشامية، و أهل مصر، و البربر و الفرس، و قد غلب عليه التنظيم القبلي كما كان الشأن عليه في العراق. كما كان لإنشاء دار صناعة السفن بتونس دور كبير في حماية السواحل.

الحياة الاقتصادية في إفريقية تأثرت خلال عصر الولاة بالوضع السياسي المضطرب على إثر طول مدة الفتح و ما صاحبها من حروب طويلة أهملت خلالها الزراعة و خربت البلاد خصوصا على يد الكاهنة. لقد كان للسياسة المالية المتعسفة التي اتبعتها الولاة الأمويون و من بعدهم العباسيون دورا في إرهاب البلاد و إثارة ثورات الخوارج التي خربت البلاد مما أدى إلى سوء الأحوال الاقتصادية من إهمال الزراعة و الحرف و التجارة.

المجتمع الجديد تركز في القيروان، و ترى الباحثة أنه وجد بهذه المدينة صورة مصغرة لما يحدث في المشرق من تطاحن للعصبيات و كان العنصر العربي هو القاسم المشترك فيها من عصبيات قبلية بين العرب أنفسهم من يمنية و قيسية، أو نزاع بين العرب و الفرس تجلّت فيه العنصرية و روح الشعوية، أو نزاع بين العرب

و البربر خلال ثورات الخوارج. إن الحياة الثقافية هي إفران لكل المعطيات والجوانب من سياسية و اقتصادية و اجتماعية، لكن لما كانت ثقافة إفريقية وافدة عندها من المشرق، لذا فهي تتسم بسمات البيئة التي أتت منها، و كان عليها أن تنتظر فترة لتكتسب ميزات جديدة من خلال التفاعل مع البيئة الإفريقية، و هذه الفترة استغرقت كامل عصر الولاة. لذا تركز الإنتاج الفكري أو بالأحرى انتقلت المعارف إلى القيروان و أقل درجة إلى تونس.

الكتاب في عمومه محاولة تركيبية لدراسات جزئية سابقة. رغم جدية عمل الباحثة فانه يمكن إدراج بعض الملاحظات و التي أحصرها في ثلاث محاور:

1- الموضوع: عنوان الكتاب و إشكالية الموضوع لا يتوافقان مع النتيجة النهائية للبحث. فالباحثة تقول مثلا في صفحة 7 أن إفريقية شهدت خلال عصر الولاة ظهور مجتمع جديد اختلف بنائه الاجتماعي و مؤثراته الحضارية عما سبقه، حيث جاء العرب مع بداية الفتوحات بدين و لغة و نظم جديدة إلى إفريقية لذلك تبدوا أهمية هذا الموضوع في أنه محاولة لدراسة مجتمع و ليد. لكن النتيجة المستقاة من الدراسة لم تعط فكرة نشأة مجتمع جديد متميز، لأنها توصلت إلى مجموعة من النتائج: إسلام غير منتشر بعمق، و تعريب لم يتم، و عمارة إسلامية لم تتضح لها سمات إقليمية. إذن النتيجة المتوصل إليها هي بداية ظهور المجتمع الجديد و ليس تكوينه الكامل. و السؤال المطروح هنا هو هل هذا المجتمع، الذي هو في طور التكوين، مجتمع مدينة أم مجتمعات ريفية؟ أو بالأحرى هل نموذج المجتمع القيرواني يمكن إسقاطه على مجتمعات كامل مناطق إفريقية؟

الدراسة التي نحن بصدد تقديمها لها محور اجتماعي واحد تقريبا هو ذلك المجتمع القبري المكون من الجند العرب و الأقلية الفارسية، لكن المعروف أن إفريقية في عصر الولاة كانت غالبيتها بربرية. فالبربر كونوا مجتمعات ريفية— قبلية مشكلة عراقيل في وجه أي نظام سياسي يريد بسط نفوذه. فالمجتمعات القبلية — الريفية لم تحظ بما تستحق في دراسة نريمان عبد الكرم أحمد. و أرى أنه من غير المنطقي وضع العنصر البربري في المركز الثالث خلف العنصر العربي و العنصر الفارسي، لأن البربر شكلوا غالبية المجتمع.

2— المصادر: الدارس لتاريخ المغرب الوسيط يصطدم في أغلب الأحيان بقلة المصادر و خصوصا فيما يتعلق بالخمس قرون الأولى للهجرة. نريمان عبد الكرم أحمد استغلت تقريبا كل المصادر التي تتحدث عن عصر الولاة ما عدا كتابي ابن الصغير (ت بعد 906/294م) و ابن الشباط (ق 6هـ)، لكن المصادر الجغرافية التي اعتمدت عليها تعتبر متأخرة عن الفترة المدروسة كون إفريقية في القرن السادس الهجري قد طرأ عليها الكثير من التحولات في جميع الميادين. اعتمادها على ياقوت الحموي (ت 1228/626) و ابن فضل الله العمري (ت 1349/749) أعطيا لها حدود جغرافية لإفريقية ليس في عصر الولاة و إنما لإفريقية الحفصية. فالمصادر الفقهية الأقرب إلى عصر الولاة حددت إفريقية من طرابلس إلى مدينة طنبجة، حيث أن هذه المنطقة خضعت لنظام خاص. كما أن اعتمادها على كتب ابن حوقل (ت بعد 977/367) و البكري (ت 487/1094) و الإدريسي (ق 6 هـ) و كتاب الاستبصار (ق 6 هـ) قد أعطى لها اقتصادا لإفريقية من نهاية الفترة الفاطمية إلى بداية الدولة الموحدية،

بالسرغم مما طرأ على إفريقية من تغيير بفعل السياسة الزراعية الفاطمية و الهجرة الهلالية. ورأت الباحثة أنه من الضروري الرجوع إلى المشرق لدراسة الكثير من الموضوعات الخاصة بالنظم و التشريعات و الفرق و المذاهب، فاعتمدت بذلك على مصادر مشرقية مثل كتاب الخراج لأبي يوسف و كتاب الأموال لابن سلام. فأهملت بذلك كتب الفقه المغربية كمدونة سحنون (ت 855/240) و كتاب الأموال للداودي (ت 1012/402)، رغم أن هذين الكتابين يتميزان بتوفر مادة فقهية غزيرة لدراسة الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية لإفريقية خلال الثلاث قرون الأولى للنهجرة.

3 هفوات تاريخية: الملاحظة الأولى تتعلق باستعمال بعض الأسماء لمدن و مواقع متأخرة عن الفترة المدروسة مثال ص 47 أين ذكرت المؤلفة جبال العمور و جبال أولاد نايل الذين لم يسميا هذين الاسمين إلا بعد القرن السادس الهجري، كون جبال العمور عرفت منذ الفتح العربي بجبال راشد. كذلك في صفحات 205 و 248 تمت الإشارة إلى بجاية التي لم تتأسس إلا سنة 1065/457، فأول إشارة إلى ميساء بجاية كان في أواخر العهد الفاطمي. كما نجد نفس الهفوة في ص 50 حيث ذكرت الباحثة وفرة مواد البناء خصوصا الرخام الذي يجلب من قرطاجة لتخطيط مدينة القيروان، لكن في سنوات تخطيط المدينة، قرطاجة ما زالت بيد البيزنطيين و لم يتم استغلال أعمدها و رخامها إلا بعد فتحها تم تهدمها من طرف حسان بن النعمان الغساني. في نفس الصفحة ذكرت الباحثة كذلك أن مدينة القيروان كانت أعظم مدن المغرب إلى غاية القضاء عليها من طرف العرب الهلالية ووصفها بأنها أعظم مدن المغرب كان اعتمادا على ابن حوقل، لكن الباحثة نسيت

أن هذا الرحالة المشرقي استعمل صيغة الماضي في وصف مدينة عقبة دلالة على
اضمحلال عمران القيروان و بداية خرابها قرن قبل سقوطها في يد الهلاليين.

هل كانت لغة الدواوين هي العربية في فترتها الأولى بإفريقية؟ إجابة الباحثة
كانت سلبية (ص 110) لأنها أخذت بما كتبه المقريري (ت 1442/845) عن
دواوين بلاد المشرق: ديوان العراق و فارس بالفارسية، و ديوان الشام بالرومية،
و ديوان مصر باليونانية و القبطية. فهي استنتجت بأن ديوان إفريقية بدأ باللاتينية
فيما يخص ديوان استيفاء الخراج. في الحقيقة إن أقدم أوراق البردي تبين استخدام
اللغة العربية في جميع الدواوين بما فيها ديوان الخراج إلى جانب اللغات المحلية
السابقة. لدينا مثال عن ذلك تبينه أقدم ورقة بردي عربية في العالم المحفوظة حالياً
بالمكتبة الوطنية بفيينا تحت رقم G39/726. و مؤرخة في جمادى الأولى سنة 22
هـ كتبها ابن حديد بالعربية و اليونانية حول خراج إحدى القرى لصاحب ديوان
خراج مصر. فهل من غير الممكن أن تكون العربية حاضرة في ديوان خراج إفريقية
ابتداء من سنة 74 هـ.

ترى نريمان عبد الكريم أنه من الأسباب الرئيسية لفتح إفريقية كانت محاولة
السيطرة على الطرق التجارية بحكم كما تقول الباحثة مشاركة بعض الشخصيات
المثثلة للأرستقراطية التجارية في مكة (ص 211). تاريخياً، هذه الفرضية تبدوا
ضعيفة الأدلة لأن النصوص التاريخية تبين أن العرب كانوا جاهلين بأحوال إفريقية
البيزنطية، و تبين ذلك المقولة المنسوبة للخليفة عمر بن الخطاب: " لا أغزيت
إفريقية أحدا من المسلمين أبدا ما حملت الماء". فكانت بداية التعرف على أحوال

إفريقية مع ولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كتب إلى عثمان بن عفان "يستأذنه في غزو إفريقية و يخبره في كتابه بكثرة أموالها و ضعف رجالها."

اعتبار المذهب المالكي سابقا في المغرب (ص 306) يتناقض مع ما كتبه القاضي عياض في كتابه " ترتيب المدارك و تقريب المسالك" (ج 1، ص 54)، الذي يرى بأن المذهب الحنفي كان في البداية هو المسيطر على إفريقية، لكن المالكية توغلت و انتشرت بفضل نشاط الطبقة الأولى المتكونة من علي بن زياد (ت 799/183)، و ابن أشرس (ت 786/170)، و البهلول بن راشد (ت 799/183)، و أسد بن الفرات (ت 828/213). و هذه هي النتيجة التي توصل إليها سعد غراب في كتابه " ابن عرفة و المالكية بإفريقية في القرنين الثالث عشر و الرابع عشر" (*Ibn Arafat et le Mâlikisme en Ifriqiya aux XIII-XIV e siècles, Tunis, Publication de la Faculté des lettres de la Manouba, 1992, vol. I, p. 152*).

هذه الملاحظات لا تنقص من مساهمة هذا الكتاب — رغم كلاسيكيته — في توضيح جانب مهم من تاريخ إفريقية في القرون الإسلامية الأولى. و كم نتمنى لو أحاب الكتاب عن المسألة التي طرحها هنري بيران (Henri Pirenne) في كتابه "محمد و شارلمان" (*Mahomet et Charlemagne*) حول انحطاط حضارة دول حوض البحر المتوسط بسبب الفتح العربي للمغرب.

Revue des Lettres et Sciences Humaines

Revue scientifique publiée par la Faculté des
Lettres et Sciences Humaines, Université Emir
Abdelkader des Sciences Islamiques - Constantine

Numéro 4 Ramadhan 1425/octobre 2004

Revue des Lettres et Sciences Humaines

Directeur d'Honneur: Pr. Abdellah Boukhelkhel

Directeur de la Revue: Pr. Ahmed Sarri

Comité de rédaction:

Pr. Rabah Dob

Pr. Sami El-Kinani

Dr. Hamida Amiraoui

Dr. Djamel Choualeb

Dr. Ismail Samai

Dr. Allaoua Amara

M. Khelifa Hammache

Correspondances: Toutes les correspondances doivent être envoyées à Monsieur le doyen de la Faculté des Lettres et Sciences Humaines. Université Emir Abdelkader des Sciences Islamiques. B. P. 137 Constantine 25000 ALGERIE
Tél/fax: 031 92 74 47

Sommaire

Moulay Bellahmissi

La femme à l'époque de l'Emir 'Abd al-Qâdir (1832-1847)..... 5

La femme à l'époque de l'Emir 'Abd al-Qâdir (1832-1847)

Pr. Moulay Belhamissi

Université d'Alger

Introduction

De l'avènement de l'Emir à nos jours, les écrits sur le chef de guerre n'ont pas cessé mais si les biographies ne sont jamais complètes ou définitives, le contenu reste invariablement le même : biographie du héros, sa résistance à l'occupation, ses exploits, ses négociations avec l'ennemi, les traités conclus, l'Etat algérien et ses institutions, l'Emir dans l'exil, son séjour en Orient, sa poésie et sa prose...

La vie sociale dans l'émirat est très rarement évoquée et la situation de la femme dans ces dix-sept années de guerre impitoyable est laissée pour compte. Pourtant, elle fut associée, d'une manière ou d'une autre, au drame national. Elle paya un lourd tribut aux événements qui l'agitèrent. Au dur labeur de la vie quotidienne, elle fit face à l'ouragan qui emporta l'Ouest et le centre du pays.

Sans prétendre donner ici un aperçu large et consistant sur la question de la femme, nous considérons les pages qui suivent comme le début d'un débat, une « chiquenaude » qui orientera les chercheurs afin d'enrichir un thème sans conteste passionnant.

Nous examinerons successivement le rôle de la femme dans la Maison princière, celui de la citadine et de la bédouine. Nous aborderons ensuite les effets de la guerre, le comportement de ces malheureuses, en Algérie ou à l'extérieur, les réactions des hommes enfin la captivité puis la libération.

Pour approcher les événements nous avons interrogé :

Les écrits d'officiers acteurs, ou venus légèrement après cette époque militante, les officiers français chargés de missions, même s'ils n'eurent que de brefs contacts avec l'Emir. Les aventuriers, les déserteurs, les espions eurent aussi l'intelligence de noter tel ou tel détail qui nous éclaire aujourd'hui¹.

Un des aspects de ce conflit long et douloureux fut le séjour auprès de l'Emir ou de ses khalifats d'un certain nombre de captifs, officiers, médecins, trafiquants qui eurent le mérite de consigner leurs observations et leurs impressions sur un milieu nouveau pour eux. Leurs témoignages, nombreux et embrassant tous les aspects de la vie, sont primordiaux si l'on veut étudier un jour autre chose que l'histoire politique.

¹ La bibliographie sera citée au fur et à mesure.

Quant aux écrits musulmans de l'entourage d'Abd al-Qâdir ou parus depuis, inutile de leur demander un quelconque secours, confinés qu'ils furent, confinés qu'ils sont dans les thèmes dits et redits plusieurs fois.

La Maison de l'Emir

Pas de grand monde signalé !

On y trouvait en permanence la mère, la femme, quelques proches, ballottées constamment entre le camp, la smala, la daïra fixée au Maroc ou en dehors du pays après 1847.

Lalla Zohra, était, au dire de nombreux témoignages, une femme vertueuse par son âge et par sa grandeur d'âme. Elle fut l'excellente conseillère de son fils par ses lumières, sa perspicacité naturelle². L'Emir la consultait en toute déférence. On dit qu'elle avait « toute une gamme de proverbes de la sagesse arabe ».

« Un jour, L'Emir fut invité, sur le chemin de l'exil, par al-Sadr al-A'dham Mustapha Rachid Pacha à descendre à Constantinople avec toute sa famille. Il s'excusa auprès de lui invoquant la maladie de sa mère et quelques-uns de ses proches³. »

² A. de la Croix, *Histoire privée et politique d'Abdelkader*, Paris, 1845.

³ Muhammad b. 'Abd al-Qâdir al-Jazâ'iri, *Tuhfat al-zâ'ir*, vol. II, p. 546.

Mais l'histoire a retenu de Lalla Zohra autre chose, rare en ces moments de détresse et de violence : sa douceur, sa bonté et sa charité, combien de fois exercées en faveur des prisonniers français que le sort des armes avait fait tomber aux mains de son fils.

La Porte des Vaux, médecin, fut capturé à Sidi Brahim et conduit au Maroc où se trouvait la Daïra. Il y trouva, dès son arrivé, tout le réconfort auprès de la sainte femme.

« ...La vieille mère du héros, dit-il, se montra au devant de nous pour nous recevoir en quelques mots, dits avec onction et sagesse, elle nous fit entendre que notre défaite était sans doute la volonté de Dieu dont nous étions venus troubler les fidèles serviteurs dans la terre que le ciel leur avait donné en partage...mais ce Dieu est Tout-Puissant, ses desseins sont impénétrables ; peut-être après l'expiation, vous rendra-t-il un jour à votre patrie et à votre famille. »

Le captif se sentit soulagé « l'espoir, ajoute-t-il, rentra dans nos cœurs en écoutant les paroles de cette femme et la crainte des traitements que nous avons subis depuis deux jours s'effaça complètement ». Et aux bonnes paroles succédèrent les gestes : « A peine eut-elle achevé de parler que les chefs de famille s'avancèrent pour nous conduire dans leurs tentes. On eut dit qu'ils se disputaient l'honneur de nous offrir l'hospitalité. Partout, sur notre passage, des

femmes accouraient, portant dans leurs mains des galettes en nous invitant à manger et disant : *kūl, kūl* (mange, mange)⁴ ».

Il arrivait à l'auguste dame de dire sa colère aux captifs. Ce qui arriva au capitaine Schmitz, venu, lui aussi de Sidi Brahim : « Qu'êtes-vous venus faire dans notre pays ? Il reposait calme et prospère et vous y avez jeté les orages et la désolation de la guerre⁵. »

Les propos de Churchill corroborent singulièrement ceux de la Porte des Vaux. « Dans tous ces pieux devoirs, écrit-il, qui allègent et cicatrisent les inévitables souffrances de l'exil et de l'abandon, personne ne surpassa la mère du sultan, la bonne, la douce Lalla Zohra. Elle se chargea comme d'un droit naturel de la garde de toutes les femmes prisonnières. Le soin et la sollicitude qu'elle leur dispensa, furent aussi extraordinaires qu'exemplaires. Elles occupaient une tente proche de la sienne. Deux de ses esclaves noires en gardaient l'accès... tous les matins, elles recevaient de ses propres mains des dons variés : huile, beurre, viande et autres denrées pour leur repas⁶... »

Quant l'ordre fut donné aux prisonniers de quitter le camp et de franchir la Moulouya pour aller s'établir sur l'autre rive. La Porte

⁴ J. P. A. de La Porte des Vaux, *Les captifs de la daïra d'Abdelkader-Sidi Brahim et Sidi Moussa, 1845-1846*, Lille, 1867, p. 54-55. Précisons que la daïra fut ce camp constitué après la chute de la Smala à Taguin en main 1843. Elle était aussi importante et évoluait au cœur du Maroc ; jusqu'à fin 1847.

⁵ Isodore Pierre Schmitz, *Histoire des derniers prisonniers français faits par Abdelkader en 1845*, Paris, 1852.

⁶ *La vie d'Abdelkader*, p. 226.

des Vaux nous décrit son désespoir : « Nous cessâmes, à dater de ce jour, de faire partie de la daïra de l'Emir. Abandonnés à la garde des soldats réguliers, nous vîmes s'éloigner de nous la mère d'Abdelkader dont jusque là les tentes avaient été voisines des nôtres, et quelques relations que nous avons pu lier avec des familles compatissantes faisant de la daïra furent brisées violemment. »

La belle fille était aussi affable et généreuse que la belle-mère.

Laila Kheira⁷ était la cousine germaine de l'Emir. Elle fut sa campagne unique, la plus proche et la plus attentive. L'Emir lui consacra plusieurs poèmes de son *Diwân* criant chaque fois son amour pour sa conjointe⁸.

⁷ Fille de son oncle paternel 'Ali Boutaleb. Certaines sources disent Laïla Zaïnab !

⁸ Un des plus beaux vers qui résume tant d'autres tous les sentiments de l'Emir envers Lalla Khaïra :

Si les gens sont à la recherche des trésors, ma cousine (germaine) est ma fortune et ma subsistance

On a souvent épilogué sur la monogamie ou la bigamie de l'Emir.

Léon Roches : L'Emir a une seule femme (*Trente deux ans à travers l'Islam*, vol. I, p. 153-154).

A. de France (un des premiers captifs) : « Un mari très amoureux, sa conduite le prouve, il n'a pas une seule concubine » (*Les prisonniers d'Abdelkader ou cinq mois de captivité chez les Arabes*, vol. I, p. 239).

Churchill, une seule femme (*Histoire*, p. 138).

D'autres biographes et historiens sont d'un avis nuancé.

A. de la Croix : Abdelkader eut une aventure avec une mulâtresse, Ourida, mais il n'eut qu'une femme légitime.

P. Azan, parle de trois femmes sans donner de détails (*Les prisonniers de Sidi Brahim*, p. 404.)

Son portrait dressé par A. de France, qui vécut dans le camp plusieurs mois, dénote la grâce de cette épouse et ses différences avec les autres :

« ...Elle a la taille élevée, le port noble et de la figure d'une beauté remarquable...une forme exquise...de grands yeux noirs...une taille svelte, élancée qui se dessine avec grâce sous les plis de son haïk retenu par un cordon de laine en guise de ceinture la fait distinguer des autres femmes⁹. »

Elle vivait, s'habillait et s'activait comme les autres femmes de son entourage. En effet, l'Émir préférait la vie sous la tente à celle d'une maison de pierres. Celle de son épouse était tissée de poils de chameaux. Plantée, au début dans un camp, à une lieue au Sud de Mascara dans un endroit où l'Émir « possédait un marabout et un jardin ». Tous les soirs, nous dit notre captif, quand l'Émir n'est pas en campagne, il se rendait à la tente de sa femme. Il revenait au camp au lever du soleil.

Les chefs qui entouraient l'Émir avaient, eux aussi, des tentes sous lesquelles habitaient leurs femmes avec leurs parents qui ne faisaient pas partie de l'armée. Et cette réunion de tentes, formaient, en quelque sorte, une espèce de camp de femmes.

⁹ En général, dit ce prisonnier, les Arabes aiment les femmes puissantes, Abdelkader a d'autres goûts. A. de France, *op. cit.*, vol. I, p. 239.

Mais l'Emir s'absentait souvent. Cela pouvait durer des semaines ou même des mois. L'éloignement ne diminuait aucunement sa tendresse et la vivacité de ses sentiments. « Quand nous étions sur les bords de la Mina, raconte A. de France, il envoyait à sa femme des paniers de fruits, du beurre, du miel et les provisions les plus rares et les plus succulentes...¹⁰ »

Cependant, l'amour n'avait pas le pas sur le devoir. La guerre était le grand souci. Churchill rapporte une anecdote qui décrit le guerrier tenace :

« En ce rendant vers les Zenekara, il passa par Mascara, sa femme qui ne l'avait pas vu depuis de nombreux mois lui envoya des messagers pour le supplier de faire un détour, ne fût qu'une journée. Stoïque, il répondait qu'il avait épousé sa patrie et poursuivit sa route¹¹. »

la guerre, menée à grands frais et occasionnant de terribles sacrifices, n'admettait ni luxe ni gaspillage au sein de son foyer.

Léon Roches fut le témoin d'un incident entre l'Emir et sa femme qui attendait son retour.

« Il allait mettre pied à terre quand il vit s'approcher sa femme, vêtue d'un riche caftan et aperçu dans l'intérieur de sa tente, des tapis de Smyrne, des matelas et des coussins recouverts d'étoffes en brocard et

¹⁰ Churchill, *La vie d'Abdelkader*, p. 139.

¹¹ *Ibid*, p. 139.

en soie. Il retourna la tête de son cheval et dit : « Cette femme n'est point ma femme ! Cette tente n'est point ma tente ! Ma femme ne revêt que les étoffes qu'elle a tissés avec la laine de mes moutons et mon père et moi n'avons jamais reposé sur du velours ou de la soie. »

A peine avait-il achevé que kaftan, tapis et coussins avaient fait place au costume de laine, au « *oussed* » en peau de gazelle et aux nattes de Mascara¹². »

La vie dans la maison du Sultan était simple à l'extrême. Lalla Zohra détenait l'administration de la maison et l'autorité intérieure. Lalla Khédidja, sœur de l'Emir et épouse Ibn Toumi, suivait dans toutes les expéditions, son frère et son mari.

Quand elles étaient ensemble et avec le concours des serviteurs intimes, elles filaient elles-mêmes, la laine, tissaient haïks et burnous. Le costume de l'Emir était des plus modestes. Ses burnous n'étaient jamais brodés de fils d'or ou de soie. Il portait une chemise de toile fine sur laquelle il passait un haïk¹³.

L'histoire touchante d'un enfant, venant de loin, fit découvrir tout ce qu'une femme peut avoir de noble et de généreux.

Bénédicto était un jeune mousse italien qui vécut quelques moi chez la femme de l'Emir. Le sort le fit venir de Gênes à ...Mascara ! En effet, les pêcheurs de corail italiens furent pris, au

¹² *Trente deux ans*, vol. I, p. 369.

¹³ Ernest Alby, *Histoire des prisonniers français en Afrique depuis la conquête*, Paris, 1847, Paris, vol. I, p. 15.

début de juillet 1836, par les gens de Ténès qui les gardèrent deux jours avant de les envoyer à l'Emir. Un de ces corailleurs, raconte la réception généreuse des habitants :

« Les femmes de ce village furent pleines de bonté et de pitié pour moi. J'avais huit blessures de Yatagan sur le corps. Ces excellentes femmes ne me quittèrent pas une minute et elles passèrent tout le temps que je demeurai à Ténès, à frictionner les blessures avec le miel et du beurre. Elles me donnèrent, ainsi qu'à mes camarades, du pain blanc et des fruits. Elles accablèrent le pauvre petit mousse de caresses¹⁴. »

Abd al-Qâdir envoya ce mousse à sa femme. Il se trouva, dès le début, très bien auprès d'elle. « Les femmes, remarqua le pêcheur italien, sont aussi bonnes pour les enfants que les Arabes sont barbares pour les hommes. »

L'enfant vécut au milieu des cajoleries et nos bédouines firent oublier au petit « son pays, sa mère et la Sainte Vierge »

Parfois, l'Emir le prenait avec lui au camp. Bien traité, il s'amusait avec les petits arabes et lorsque les captifs lui demandaient où est ta mère ? il répondit en montrant le camp des femmes. Il parlait

¹⁴ A. de France, *Histoire*, vol. I, p. 98-99. « Avoir tous les soins, ajoute l'italien captif, toutes les prévenances dont j'étais entouré, je croyais être plutôt à Gênes que sur les côtes de Barbarie. Je me souviendrai toujours des femmes de Ténès des soins dont elles m'ont comblé avec tant d'ardeur et de désintéressement. »

déjà l'arabe mieux que l'italien. Il apprit les rudiments des préceptes religieux.

Mais les captifs chrétiens veillaient. Ils voulaient arracher le petit à sa mère adoptive. Ils firent tout pour l'éloigner de ce milieu accueillant. « Malgré les soins dont nous entourions notre petit compagnon d'infortune, écrit A. de France, il ne cessait de regretter les femmes et les enfants parmi lesquels il avait vécu si longtemps¹⁵. »

Une leçon à tirer : les événements douloureux n'affectèrent en rien la bonté de nos femmes envers les chrétiens. La haine de l'occupant n'affecta point les sentiments humains notamment envers les victimes du sort.

Citadines et bédouines

Nos villes de l'ouest et du centre, sous les affres de la guerre, sérieusement détruites, incendiées ou évacuées de leurs habitants.

Ruines et désolation chassèrent les citadins de leurs foyers et désorganisèrent le quotidien des gens.

Oran, au dire du commandant Maussion, n'avait plus, en 1831-1834, que 2.000 âmes au lieu de ses 60.000.

Arzew se contentait d'un fort, de quelques magasins, de trois maisons bâties et le désert tout autour.

¹⁵ Suit un long récit d'événements : tentatives des pêcheurs italiens pour les accompagner, le refus de Bénédicte qui se réfugia chez Lalla Kheira, le départ pour Alger, les pleurs du mousse tout le long du trajet... retour à Gênes. A. de France, *op. cit.*, vol. II, p. 82, 182.

Mostaganem, la riche Mosta, cette « vallée de Mont Morancy » comme l'appelait le général Trézel « s'était vidée de sa population car la ville était aux 2/3 détruite. »

Mazagran gardait encore un seul habitant on ne sait comment ! « On voudrait avoir ici 15 ou 20.000 émigrants à jeter dans ces deux villes de Mazagran et Mostaganem », disait Camille Rousset¹⁶... tellement l'endroit était propice à la colonisation.

Les expéditions de Mascara, de Tlemcen, de Médéa, de Cherchel, de Miliana, de Blida, de Qolia, leur évacuation par leurs habitants sur ordre de l'Emir afin « de n'abandonner à l'ennemi que les murs » ne permettent pas à l'historien de découvrir et de décrire nos citadines dans leur vie de tous les jours et face aux événements dramatiques qui les secouaient. Clauzel avait chargé le chef des Koulougli de lever des impôts si exorbitants sur les Tlemceniens que leurs femmes durent vendre bijoux et vêtements pour payer afin de se soustraire aux désagréments.

Toutefois, quelques témoignages de captifs font ressortir, malgré les vicissitudes de la guerre, la bonté de ces femmes, la noblesse de leur caractère et le degré élevé de leur tolérance. Nous avons cité les témoignages de prisonniers français arrivant à la Daïra et l'accueil qui leur fut réservé par Lalla Zohra et les femmes du

¹⁶ *L'Algérie de 1830 à 1840*, vol. I, p. 365.

camp. Nous avons rapporté le récit des quatre italiens et leur séjour à Ténès avant de rejoindre l'Emir à Mascara.

Voici encore rapportée l'attitude de deux charmantes algériennes recevant un groupe de captifs qui regagnèrent à Alger en faisant une halte à Miliana. A. de France y rencontra les deux filles du bey.

Ils les trouva charmantes, vêtues avec goût, propreté et richesse. « Elles portent dit-il des boucles d'oreilles et des bracelets en diamants et tout sur leur personne comme dans l'intérieur de leur habitation, annonce le sentiment, le désir du bien être et l'influence que le voisinage d'Alger doit nécessairement exercer dans les villes et campagnes qui s'étendent à quelque distance des avant-postes français¹⁷. »

Ces jeunes créatures avaient un sens élevé de l'hospitalité. « Elles se levaient au milieu de la nuit et portaient à manger à Mme Laurent et à Bénédicte. Elles leur donnèrent de petits foulards en soie qui leur furent d'un grand secours pendant la route et dont ils

¹⁷ Dès 1832 se posa la création d'école pour les indigènes. On voulait apprendre le français aux Arabes. Le « vrai prodige à opérer, disait Rovigo, serait de remplacer peu à peu l'arabe par le français. Aux yeux des nouveaux venus « la plus puissante de toutes les influences en Afrique comme en Europe, c'est la femme. Si vous convertissez à notre civilisation, 10 000 jeunes filles indigènes, prises dans toutes les classes de la société... ces jeunes filles seront, par la force des choses, les épouses privilégiées des hommes des plus influents de leur classe, vous garantissez à jamais la soumission du pays. » Une institutrice, Mme Allix Luce, disait « compter sur la misère et la faim, voilà mes auxiliaires réelles » (Yvonne Turin, *Affrontements culturels dans l'Algérie coloniale*, p. 54).

enveloppèrent leur tête [c'était l'hiver]. Ces excellentes femmes nous envoyaient des plats de couscous¹⁸... »

Si l'on a très peu de renseignements sur les habitants des villes, les bédouines, elles, eurent le privilège d'être observées par les uns et par les autres parmi les Européens. Elles vivaient sous les tentes, réunies par groupe, et menaient une vie nomade avec plus d'inconvénients que d'avantages. Elles jouissaient, certes, d'une plus grande liberté que leurs sœurs des villes. Elles sortaient sans voile mais les travaux quotidiens étaient durs et harassants.

La femme s'occupait continuellement des soins intérieurs du ménage et des travaux des champs.

Chargée de l'entretien de la tente, elle s'affairait du matin au soir : moudre le grain avec les moulins à bras (car il n'y avait de moulin à eau que dans les villes), pétrir les galettes, les faire cuire, préparer le couscous, soigner bêtes et volailles, ramener de l'eau de la source dans l'outre, moissonner les champs, tisser des haïks et couvertures, seller les chevaux¹⁹.

¹⁸ A. de France, *op. cit.*, vol. II, p. 179-180.

¹⁹ J. C. Berndt, *Abdelkader ou trois années de captivité au milieu des peuplades de l'Afrique*, traduit de l'allemand par L. Louis, Paris, 1848, p. 92-93. « La femme, dit Richard habitué à l'oisiveté des Européennes, est la servante de la tente le triste instrument des plaisirs d'un maître, l'esclave de ses caprices », cité par J. Fréaux. *Les bureaux arabes dans l'Algérie de la conquête*, p. 244. la remarque est dictée par le choc des civilisations.

Les jeunes filles restaient près de leurs mères apprenant le métier d'une future femme d'intérieur. Toutefois elles prêtaient une oreille attentive aux contes, récits et chansons.

Toustain du Manoir sur la route qui le conduisait d'Alger à Mascara en 1841, pour négocier l'échange de prisonniers, fit une halte chez la tribu des Abîds. Ils furent, lui et ses compagnons « assaillis, le soir par toutes les jeunes filles du campement qui voulaient que nous leur disions la bonne aventure²⁰. »

La plupart des douars ne dérogeaient point aux règles de l'hospitalité. On donnait aux voyageurs, prisonniers ou libres, musulmans ou chrétiens « des œufs sans en demander le paiement » nous dit Toustin du Manoir. On apportait galettes, lait, couscous et fruits...

La caravane de A. de France, durant ce long voyage vers Alger s'arrêta devant un campement. « Nous ne trouvâmes, dit-il, dans la tente que trois femmes dont les vêtements propres et riches nous confirmèrent dans l'opinion que nous avons, avant d'entrer, qu'elle appartenait à un chef opulent. Une des femmes était jeune et jolie... aussitôt, les trois femmes se mirent à faire des galettes de pain ; une d'elles prit un moulin et s'occupa de moudre le blé ; la seconde alluma du feu et délaya dans l'eau la farine que lui donnait la

²⁰ Toustain du Manoir fut interprète. Il accompagna l'abbé Suchet. Voir son journal, in *Revue Africaine*, 1955, p. 123.

première ; la troisième disposa sur le feu une poêle dans laquelle elle fit fondre du beurre et cuire les galettes après avoir pétri la farine²¹. »

La femme et la guerre

La femme avait-elle conscience de l'enjeu de la lutte. Pouvait-elle aider l'homme dans un combat inégal. Avait-elle une idée sur l'ampleur du drame qui frappait son pays ? Il est certain qu'elle ne se cantonna pas dans le rôle habituel de maîtresse de maison.

Quelques-unes participèrent à l'effort demandé.

En 1839, disait l'Emir à Daumas « alors que les français violaient le traité de la Tafna je demandais aux tribus une forte contribution de guerre exceptionnelle. Comme elle rentrait avec lenteur, je vis vendre sur la place publique de Mascara tous les bijoux de ma famille pour en verser le produit au *baït al-māl* ce fut alors à qui verserait sa part le premier au trésor public. » Une autre fois l'Emir demanda encore une fois, à Lalla Khaira : « Tu vendras tous tes bijoux et tu en remettras le prix au trésor public : la guerre a faim, le peuple à froid²². »

En plus des dons en nature, la femme a-t-elle été initiée au maniement des armes ? Azan attribue à l'Emir ces propos suite à la

²¹ A. de France, *op. cit.*, vol. II, p. 96.

²² La femme algérienne n'est jamais restée insensible à l'effort de la lutte et aux menaces du danger. Déjà sous les Turcs, nos braves algérois vendaient leurs bijoux et donnaient leurs biens immobiliers en *habous* au profit des captifs musulmans retenus en Europe aux fins de libération et aussi pour la construction ou l'acquisition de canons.

chute de la Smala, en mai 1843, dont Miloud Ibn Arrach était l'un des défenseurs. « Sa femme pour la poudre, vaut mieux que lui²³. »

Celles, qui n'avaient rien à offrir, se distinguèrent par des prises de positions tranchées traduisant le refus de l'occupation.

Daumas écrit à un général français le 21 octobre 1838 : « Je m'empresse de vous rendre compte que le nommé Ben Aichouch est arrivé à Mascara...j'ai fait auprès du Khalifa les démarches convenables pour lui faire rendre sa femme [qui] a déclaré ne pas vouloir vivre chez les chrétiens²⁴. »

Plusieurs étaient contre toute collaboration avec l'ennemi, contre les compromissions avec les « roumis ». Les collaborateurs, écrit Ch. A. Julien, étaient désavoués même par leur famille. Il cite un exemple qui, certainement, n'était pas le seul.

Alors que les Spahis d'Oran marchaient sur Mostaganem, en décembre 1839, le Caïd des Bordjias, Kaddûr b. al-Mukhfi, répondait à sa mère qui le pressait de quitter le parti des chrétiens : Si je me livre à Abd El-Kader mes jours sont comptés et en obtenait cette réplique, digne d'une femme de Sparte : Et bien mon fils tu mourras musulman !²⁵»

²³ *L'Emir Abdelkader*, p. 189.

²⁴ Cité par Bruno Etienne, *Abdelkader*, p. 146.

²⁵ *Histoire de l'Algérie contemporaine*, p. 279.

La femme victime...

Les tribus de l'ouest ne ressemblaient point à celles de l'Est ; « Celles-ci sont assouplies dès longtemps à la civilisation européenne, les Arabes de la province d'Oran, au contraire, ont plus du fanatisme et une grande répulsion pour nous... » C'est l'objet de la lettre d'un sous lieutenant des affaires civiles à Oran au général de Castellane, le 4 août 1839.

L'on comprend pourquoi la guerre, sous ses différentes formes, frappa les populations de cette région. Insurrections, combats (de la Sikak, du Kerkour, de Blida, de Chalaf, de la Smala, de Sidi Brahim, de Sidi Moussa...) ; accrochages et razzias généralisèrent les hostilités et embrasèrent toute la contrée.

Les généraux Desmichels, d'Arlanges, Clauzel, Bugeaud, Letand, Brossard, Rapatel, Guchenenc, Cavaignac, lancèrent leurs troupes sur les nomades les coups de mains sur les citadins et leur foudre sur les paisibles douars, incendiant les gourbis, brûlant les récoltes, pillant les maisons.

La tourmente jeta ces femmes dans le désarroi. Sans tarder, elles se trouvèrent prisonnières ou otages. Conduites-elles un cheptel, elles constituèrent un butin de guerre dont l'ennemi abusa et s'en flatta.

Desmichels, successeur de Boyer, arriva le 23 avril à Oran. Sans perdre de temps, il attaqua, le 7 mai, les Ghorabas « la plus

acharnée des tribus contre les Français ». « La vue des femmes et des troupeaux que nous emmenions pêle-mêle, dit-il, excitant leur courage, ils n'abandonnèrent la poursuite [des troupes] qu'à deux lieues d'Oran, où un millier de cavaliers attaqua pour la première fois, mais avec une grande impétuosité, notre arrière garde et notre flanc gauche tandis que des groupes moins nombreux harcelaient la tête et le flanc droit de la colonne²⁶. » La troupe rentra à Oran emmenant quelques prisonniers et plusieurs femmes.

Puis ce fut l'attaque de Mazagran et Mostaganem. Une centaine de prisonniers furent conduits à Oran dont une dizaine d'hommes « Le restant étant des femmes ou enfants. Parmi les femmes, plusieurs appartenaient à des cheikhs ou à des familles influentes.

Les douars sans défense étaient particulièrement exposés aux attaques inattendues soit pour venger leurs soldats morts soit pour contraindre les hommes à quitter les rangs de l'Emir.

Quand les 4 douars Zmala se rallièrent à l'Emir, une expédition fut décidée contre eux. Des femmes furent capturées. Plusieurs chefs vinrent à Oran demander la restitution des femmes et des enfants faits prisonniers à Tafraoui. Mais trois familles « les plus considérables parmi eux » restèrent comme otages.

²⁶ Desmichels, *Oran sous le commandement du général Desmichels*, p. 9. Après la bataille de Dar al-Baïdha, L'Emir les avait chargés de surveiller les troupes de l'ennemi et de leur couper les passages.

Vers 1842, Bugeaud voulut réorganiser le Makhzen. Tous les auxiliaires indigènes à son service auraient droit aux prises comme les Français. Ils recevaient une prime pour chaque prisonnier : 10 francs pour un homme, 5 pour une femme, 3 pour un enfant de moins de 15 ans. Arrachés à leurs douars ces malheureux constituèrent le revenu principal du Makhzen grâce à la chasse à l'homme²⁷. Sous le commandement de ce général survint un grave incident. Il s'agit de l'humiliation publique de la femme d'un notable. Le général Desmichels lui-même rapporte les faits : « Ce fut pendant la durée des conférences et des relations fréquentes avec Sidi Mazary qu'il survint un événement qui pouvait compromettre gravement notre existence politique à ce pays... Un brigadier du 2^{ème} régiment des chasseurs d'Afrique ayant rencontré dans la rue la femme du Caïd Ibrahim, se permit d'arracher le voile qui le couvrait et la renversa brutalement à terre... une grande fermentation se fit remarquer immédiatement parmi les Turcs et les Maures et Caïd Ibrahim vint, comme un furieux, demander vengeance de cet outrage²⁸. »

La chasse aux enfants et aux femmes ne cessa jamais dans les plaines comme dans les montagnes. On espérait toujours plier les récalcitrants et vider les rangs des *moudjahidines*.

²⁷ M. Emerit, « Les tribus privilégiées en Algérie dans la deuxième moitié du s. », *Annales économiques*, 1966, p. 57.

²⁸ Sur les suites données à l'insolence de ce militaire, voir *Oran sous le commandement du général Desmichels*, p. 66-69.

Après l'attaque de la plaine de Mléta vint celle, plus grave, du 22 octobre 1840. Un coup de main fut perpétré sur la tribu des Beni Ya'qûb. Parmi les femmes enlevées figuraient la fille et les deux belles filles de l'Agha Ben Ya'qûb, la femme du cadî des Ghorabas et quatre femmes de chefs secondaires.

D'autres, d'un rang social élevé, furent prises « dans un village de marabout, à une étape Ouest de Mascara²⁹ »

Sous Bugeaud, les opérations redoublèrent de férocité. Le 28 juin 1841, 42 femmes, 8 hommes et quelques centaines de bœufs et de moutons furent ramenés à Oran. « On fit monter les femmes sur des mulets³⁰ ». Le 18 juin 1843, le douar Bel Asel vit partir plusieurs de ses femmes et enfants toujours pour les mêmes raisons.

Ce ne sont ici que des exemples parmi tant d'autres. Partout la femme était la cible facile et la proie sans défense.

L'hécatombe de la Smala

La dernière capitale de l'Emir, la Smala, tomba aux mains des Français aidés par leurs auxiliaires autochtones, le 23 mai 1843. Le choc fut terrible et les pertes immenses. Nous nous limiterons ici au sort réservé aux femmes lors de cette catastrophe.

La mère et la femme de l'Emir avaient été un moment prisonnières sans être reconnues et avaient pu, au milieu de la

²⁹ Mirandol, *Lettre au gouverneur*. In Schmitz, *Histoire des derniers prisonniers français*, p. 137.

³⁰ Walsin Esterhazy, *De la domination*, p. 342.

confusion générale, s'échapper sur un mulet. C'est la version du général Azan. Une autre, celle du duc d'Aumale, affirme que la mère et sa belle-fille s'étaient échappées « avec une escorte de quelques cavaliers que nos chevaux, épuisés, n'ont pu joindre ou furent enlevées par des cavaliers au milieu de la mêlée³¹. »

Tout le reste des habitants tomba entre les mains de l'ennemi. Il y avait des parents de l'Emir, ceux des grandes familles et les gens de toutes les couches sociales. Le cousin germain de l'Emir, Lahbib al-Bachir et sa femme, la femme de Sid al-Hadj Muhammad al-Kharrâbi, celle de Muhammad Ben Allal Ould Sidi M'barek (sa mère, ses deux femmes, sa fille, sa sœur) la famille de Muhammad b. 'Abd al-Rahman (deuxième secrétaire de l'Emir) la mère de Bel Azri (conseiller de l'Emir), la femme de l'ex-Caïd de Mascara al-Hadj al-Bukhari, la tante de l'ancien agent de l'Emir à Oran Hadj Lahbib la femme de *oukii baït al-mâl*, la fille de Bel Arrâch, celle de l'Agha des Hicham al-Graba, la fille d'Ibn Rouila..., les épouses des prédicateurs et des guerriers, les négresses...

Acheminés vers Alger, les captifs furent recensés et répartis en deux camps : les gens importants et la masse. C'est l'Agha de Thniat al-Had qui en fit le tri. Le premier lot fut placé dans la Qasba ; il comprenait 136 femmes, 43 garçons, 72 filles sur un total de 377. Le second lot, établi à al-Harrach dans des gourbis et des tentes,

³¹ Pellissier de Reynaud, *Annales algériennes*, vol. III, p. 71-72.

comprenait 1422 femmes et 1352 enfants des deux sexes³². Le nombre élevé de femmes capturées explique les conditions dans lesquelles avaient été prises la Smala. La grande majorité des hommes étaient en opérations.

Le premier lot fut conduit en France dès la mi-juin à l'île de Sainte Marguerite « pour leur ôter l'espoir d'une évasion³³. » La vie était différente de celle menée dans la Smala. Elle était insupportable pour la plupart. Afin de vaincre le dépaysement, des jeunes filles allaient à la mosquée (improvisée) apprendre à lire et à écrire. Des mariages furent contractés et des naissances enregistrées à la mairie de Cannes. Un cimetière fut ouvert à l'est du fort.

Les hommes face au défi de l'occupant

Le drame de la femme ne laissait pas indifférent. Chaque homme se sentait touché dans sa chair et meurtri de son honneur. L'Emir préconisait la défense par tous les moyens de ces êtres faibles. Il se disait le sabre de l'opprimée. Il le dit dans plusieurs vers de sa poésie.

La défense des femmes du campement était une prescription inaltérable et les cavaliers ne reculaient jamais pour repousser l'assaillant sans pitié. Le drame de Taguin marqua profondément

³² Voir l'étude très documentée de X. Yacono, « Les prisonniers de la Smala d'Abdelkader », in *R.O.M.M.*, 15-16, (1973), p. 415-436.

³³ Au large de Cannes à 1300 m du cap de la Croisette. Le fort de l'île comprenait des cellules froides l'hiver. Rappelons qu'il y avait des enfants de 18 mois à 5 ans !

l'Emir et ceux qui y ont tout perdu. « Si j'avais été là, nous nous serions battus pour nos femmes et nos enfants et les Français auraient connu leur jour de fête. Mais Dieu en a décidé autrement. Je n'ai appris le malheur que trois jours après, il était trop tard... »

Autant l'Emir était impitoyable envers ceux qui avaient pris les armes contre lui, autant il protégeait leurs femmes. Lors de l'attaque contre Laghouat, il ordonna à ses troupes : « protégez les femmes, quant aux hommes, faites leur goûter la coupe de la mort³⁴. »

Son attitude ne changea jamais. Le 22 avril 1835, il battit Mûsa al-Darqâwi près de Djendel. Le butin ramassé fut immense. Si le rebelle put gagner le désert, sa femme et sa fille, restées un temps prisonnières, furent traitées avec égard et plus tard rendues à la liberté. Le 31 mai 1835, 'Abd al-Qâdir tomba sur le camp des Douairs. Il s'empara de trente femmes et Rabba, chef de tribu qui lui était soumis de 40. Le 6 juin, plusieurs Douairs quittèrent le camp français, laissant leurs chevaux, partirent à pied pour se rendre dans leurs tribus. Ce sont ceux dont on avait pris les femmes.

Le cas des étrangères prisonnières, car il y en avait, est typique et mérite d'être signalé :

Dès le début du conflit, les Hadjoutes, brûlant des blokhous de Blida, tuèrent deux bourgeois d'Alger et prirent deux autres ainsi que quatre femmes. L'Emir donna l'ordre de les emmener à lui. Il

³⁴ *Tuhfat al-Zâ'ir*, vol. II, p. 305.

s'agissait de Mme Lautenier, de sa fille et de deux allemandes. Quelques jours après leur arrivée à Mascara, l'Emir ordonna, pour des raisons de sécurité, leur transfert à Nédroma.

A. de France, témoin oculaire, raconte la scène : « La femme Lauternier (colon d'Alger), sa fille; jeune personne de 15 ans, charmante, jolie comme un ange, et une allemande de 20 ans plus grande et aussi belle que Mme Lauternier... Le sultan recommanda avec beaucoup d'insistance à ses nègres de bien traiter les prisonnières dont il leur confiait la garde et de les protéger contre les insultes et les agressions des tribus que nous devions traverser³⁵. »

Ces Européennes jouissaient de faveurs insoupçonnées alors vu le climat de guerre et de suspicion qui régnait.

Voici le cas de deux d'entre elles :

« Il y avait autour de la mère de l'Emir deux femmes européennes que des circonstances romanesques avaient arrachées de leur pays pour les jeter au milieu des Arabes ; elles se nommaient Juliette et Thérèse... Juliette avait été enlevée à Marseille, à l'âge de quatre ou cinq ans, par un aventurier nommé Manucci, qui faisait le métier de pourvoyeur de vivres auprès d'Abdelkader.

³⁵ A. de France, *op. cit.*, vol. I, p. 72-73.

Devenue grande, Manucci³⁶ l'avait prise pour femme, puis celui-ci ayant été décapité par ordre de l'Emir, au moment où il essayait de s'enfuir en Espagne avec une forte somme d'argent, Juliette avait plu au frère de lait d'Abdelkader, qui l'avait épousé à son tour. Cette jeune femme quoique élevée au milieu des Arabes et imbue de tous leurs préjugés, avait pour nous tous une vive sympathie. Elle s'était vouée avec un zèle admirable aux soins des blessés sous la direction de M. Cabasse, et ne manquait jamais de profiter de la position élevée de son mari pour leur faire avoir des vêtements, des provisions, des fruits, tout ce qu'elle pouvait imaginer pour soulager, et s'est attachée à la mauvaise fortune de la famille d'Abdelkader. »

L'histoire de Thérèse était entourée de toutes sortes de voiles qu'elles s'obstinait à ne pas soulever. C'était déjà une femme d'une trentaine d'années. On racontait d'elle qu'elle avait été offerte en cadeau par l'Emir à l'empereur du Maroc, lequel, après en avoir fait sa femme, l'avait ensuite fait vendre publiquement sur le marché. Elle appartenait en ce moment à un chef de tente, qui n'en paraissait pas médiocrement jaloux. Son nom se retrouvera dans ce récit. Une

³⁶ Les Manucci, étaient deux juifs fils d'un agent consulaire britannique à Bizerte. Ils s'adonnaient aux trafics des armes. Natalie vécut 2 ans sous la tente de l'Emir. Nicholas était son informateur.

intrigue de cour l'ayant rattachée à la fortune des Français, elle se trouva comprise dans le marché qui ramena en France les derniers débris de nos colonnes.

La femme algérienne n'était nulle part à l'abri des vicissitudes. Nous l'avons vu dans les multiples douars, dans la Smala, dans l'exil en France et dans l'enfer du Maroc lorsque la daïra fut pourchassée de tous les côtés et anéantie dans les circonstances que voici :

Les fidèles de l'Emir pour sauver leur honneur et leur droit à la vie firent face au *Djaïch* de Moulay 'Abd al-Rahmân. La scène est décrite avec minutie par l'historien al-Salâwî :

« Le sultan envoya contre cette *djamâ'a* une armée de *cherarda*... ; qui les réduisit après de grands efforts et au prix de sanglants combats. Ces gens [les Algériens] s'étaient retranchés sur une colline et se mirent à combattre pour leurs enfants. C'étaient de bons tireurs : pas une seule de leurs balles ne se perdait. Dès qu'une troupe du *Djaïch* s'avavançait contre eux, ils fauchaient à coups de feu. Ils relevaient leurs morts et les dressaient devant eux comme un rempart, qui leur servait comme de bouclier et derrière lequel ils se battaient... Quand ils n'eurent plus de poudre, ils tuèrent leurs enfants et leurs femmes, pour les soustraire à la captivité et à la honte puis ils se tuèrent eux même... Quelques unes de ces

malheureuses tombèrent entre les mains des Marocains, elles furent vendues à vil prix³⁷. »

La libération et ses multiples difficultés

La misère de ces innocentes posa le problème de leur échange ou de leur rançon mais les conditions étaient parfois inacceptables quand l'honneur, la dignité ou la foi étaient en cause.

Une lettre envoyée « par tous les gens de Mouzaïfa ainsi que par leur Caïd Si Yahia Ben Ismaïl et le cadi au hakem de Blida est une réponse cinglante et un défi clair.

« Quant aux femmes et aux enfants que vous avez, disaient les auteurs, nous ne voulons pas les ravoïr en échange de notre soumission aux Français, mais nous voulons bien les échanger contre nos frères les musulmans... Si vous refusez, les femmes et les enfants ne manquent pas chez les musulmans... Quand même les habitants de l'est et de l'ouest se soumettraient à vous, vous ne recevez de nous que des coups de fusil, à plus forte raison aujourd'hui que tous les musulmans sont d'accord pour n'avoir plus qu'une seule et même parole celle de l'islamisme³⁸... »

³⁷ Al-Nâsirî al-Sallâwî, *al-Istiqsâ li-akhbâr al-Maghrib al-Aqsâ*, vol. VIII, p. 56.

³⁸ Louis Veuillot, *Les Français en Algérie*, p. 383.

A- L'échange de lettres entre l'Emir et le général commandant à Oran dénote tous les problèmes posés par le retour des uns et des autres à leur pays ou à leurs régions respectives.

« Si vous avez eu, par suite de la victoire, des prisonniers, nous avons assez de vos hommes et de vos femmes qui, par leur importance, compensent le nombre de vos prisonniers parce que le respect que nous portons aux femmes ajoute à leur prix. Nous avons au moins quatre femmes qui valent plus de cent hommes. Si vous voulez consentir à un échange, vous rendez tout ce que vous avez, je vous rendrai tout ce que j'ai et l'affaire serait ainsi terminée....

Rendez-moi la réponse avec le porteur de la lettre.

Dans cet échange il y a un intérêt de tout le monde car la guerre ne cessera pas entre nous, tant que j'existerai ainsi que les musulmans jusqu'à la fin du monde³⁹. »

La réponse du général n'exprime rien d'autre qu'un chantage qui défie le bon sens et les intérêts des victimes.

Nous ne pouvons accepter l'échange que tu proposes chez aucune nation du monde quatre femmes surprises furtivement comme on surprend une gazelle à l'appât, ne peuvent valoir 130 guerriers pris sur le champ de bataille par la force des armes...

En attendant que tu te décides à conseiller la paix à ces misérables tribus... les prisonniers iront en France... A mesure que les

³⁹ Lettre du 24 octobre 1836/5 rabi' II, 1252.

tribus traiteront avec nous et nous donneront des gages de paix durables nous leur rendront ceux des prisonniers qui sont de leurs familles.

B- Les prisonnières détenues à Alger dans la Qasba. Elles étaient 150 en plus de leurs enfants. Elles furent libérées après maintes tractations et jalousies bloquantes de certains militaires. Voici dans quel état nos femmes recouvrèrent la liberté. Leur misère était affreuse.

« Ces enfants décharnés et flétris, ces pauvres mères ! l'une d'elles n'a pas 15 ans et minée par une fièvre continue. Elle ne peut plus souffrir à nourrir son misérable enfant. Hélas son sein n'est pas le seul tari et si nous n'y apportions un prompt et efficace remède, avant quelques heures, elles auraient pour la plupart perdu plus de leur patrie, plus que leurs cadavres, dévorés par les flammes plus que la liberté : leurs enfants désormais leur unique consolation d'autant plus chère que les autres ont péri et que leurs pères, ne sont plus⁴⁰. »

Quant à nos exilées de l'île Marguerite, leur libération se fit par étapes et par familles, celle de Bel Kharroubi et de Ben Allal puis celle de Ben Rouila. Fin 1843, les autres familles connurent, avec un rythme lent certes, le retour tant attendu⁴¹ qui se prolongera jusqu'en 1847, et en janvier 1848 prit fin l'épisode de la Smala.

⁴⁰ J. Tournier, *La nouvelle église d'Afrique. La conquête religieuse de l'Algérie (1830-1845)*, Paris, 1930, p. 178.

⁴¹ Le 8 octobre arrivait à Oran le navire l'Albatros venant de France. Dans la liste, on pouvait lire les noms de Yamina Bent al-Makhfi, Hanifa épouse Ould Mhani,

Conclusion

Nous avons fait ressortir, rapidement il faut le reconnaître les difficultés pénibles et harassantes d'une vie toujours incertaine que connut la femme à l'époque de l'Emir.

Sa mission à Alger ou ailleurs ne furent ni spontanées ni rapides. La femme eut sa part de douleurs, de privation. Elle fut lâchement dépouillée de ses biens, privée des siens, plongée dans la misère. Vers la fin, les femmes d'Abd al-Qâdir en étaient réduites à manger une poignée d'orge par jour. Et le drame passa de génération en génération jusqu'à la lutte décisive.

Miza Ben al-Aoufi, épouse Ould al-Qa'id, Fatma Bent Ahmed Bent Mira. Bugeaud refusa de les rendre à l'Emir.